

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون



اللجنة الأولى

٢٧

الثلاثاء، ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، الساعة ١٥٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد مرنبيه (بلجيكا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥٢٠.

البنود ٦٨ إلى ٨٠ من جدول الأعمال (تابع)

اتخاذ إجراء بشأن مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع البنود

فالصيغة المعتمد بها حتى الآن لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية لا يمكن تطبيقها بصورة تلقائية في هذه الحالة. ونحن نتفهم ذلك. ولكن ذلك لا يعني أن مركز منغوليا كدولة خالية من الأسلحة النووية لا يمكن أن يُعرف، أو أن يُعترف به دولياً ويحترم. على العكس، إن منغوليا، إذ تأخذ في الاعتبار موقعها الجغرافي المتفرد، انتهت هي وشركاؤها في التفاوض بهجا خلاقاً إزاء هذه المسألة وراغوا الحفاظ على سياسة السائد.

ونتيجة للمشاورات والتفاوضات التي أجريت منذ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، توصلنا إلى اتفاق على أن مركز منغوليا كمنطقة خالية من الأسلحة النووية سيكتسب المصداقية والدowam إذا ما تم ضمان أنها العام وحظي بالاعتراف الدولي. وذلك التفاهم يشكل الأساس في جوهر مفهوم مشروع القرار هذا وروح النهج الذي تتبعه الدول المعنية بتصديه، وينعكس في مشروع القرار.

إن مشروع القرار يدعو إلى تعاون الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وخاصة الدول المعنية بالموضوع، على وضع ترتيبات معينة يمكن أن تفي باحتياجات منغوليا ومصالحها، بما في ذلك تعزيز مركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية، والمصالح المشروعة لغيرها، وكذلك

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معرض على الوفود الورقة غير الرسمية رقم ٥، التي تتضمن قائمة بمشاريع القرارات التي ستتناولها اللجنة اليوم. إن لم تكن هناك تعليقات على تلك القائمة، سأعطي الكلمة للوفود الراغبة في عرض مشاريع قرارات منقحة.

السيد إنخسيخان (منغوليا) (تكلم بالإنكليزية): نظراً لأن مشروع القرار A/C.1/53/L.10/Rev.1 عرضه وفدي قبل بضعة أيام، بإمكانني أن أوجز في حدثي. إن الهدف من مشروع القرار، الذي يحظى بتأييد عام من العضوية، بما في ذلك الدول الحائزة للأسلحة النووية، هو تناول مسألة مركز منغوليا كمنطقة خالية من الأسلحة النووية. إن منغوليا، بسبب موقعها الجغرافي وعوامل أخرى، تجد صعوبة في هذه المرحلة في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إطار دولة واحدة يعترف بها دولياً.

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة باللغة العربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى خلال شهر من تاريخ عقد الجلسة إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

98-86366

9886366

عرضه لمشروع القرار A/C.1/53/L.12/Rev.1 وتوضيح خلفيته.

عندما عرضت مشروع القرار A/C.1/53/L.12/Rev.1 بشأن تقرير مؤتمر نزع السلاح، ذكرت أن المشروع قد اعترف بأن مؤتمر نزع السلاح بعد أن مر بفترة تأمل في عام ١٩٩٨ شرع في إجراء مفاوضات موضوعية وأخذ وبالتالي يتطلع إلى استئناف العمل على نحو مثمر في عام ١٩٩٩. ومنذ ذلك الحين رحب عدد من الوفود بالطابع المتطلع إلى المستقبل لمشروع القرار وتقرب بتقديم مقترنات لتحقيق هذه الغاية بطريقة متوازنة تتبع على نحو وثيق استنتاجات مؤتمر نزع السلاح نفسه. وقد حاولت إدراج هذه المقترنات في المشروع A/C.1/53/L.12/Rev.1، الذي عتممه الأمانة العامة.

وستلاحظ الوفود أن الفقرة ٣ من المنطوق تشير الآن إلى التوصيات المتعلقة بأن الجنسين المخصصتين اللتين أنشئت في عام ١٩٩٨، ينبغي أن يعاد إنشاؤهما في بداية دورة عام ١٩٩٩. وبالمثل، فإن الفقرة ٤ من المنطوق تشير الآن إلى التوصية التي قدمها رئيس دورة عام ١٩٩٨ باستئناف المفاوضات في إطار البند ١ من جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح في بداية دورة عام ١٩٩٩. وفي الفقرة ٥ ستلاحظ الوفود أن النص قد عاد إلى استخدام نفس عبارات تقرير مؤتمر نزع السلاح، وفي الفقرة ٦ من المنطوق لجأ النص إلى استخدام عبارات القرار المقابل في السنة الماضية.

ختاماً، آمل أن يتسمى اعتماد مشروع القرار A/C.1/53/L.12/Rev.1 دون تصويت بعد التعديلات التي أدخلت عليه.

السيد أحمد (بنغلاديش) (تكلم بالإنجليزية): أسمحوا لي أن أستürüي الانتباه إلى مشروع القرار A/C.1/53/L.5/Rev.1، بشأن مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ. بالنظر إلى التنيhirات التي أجريت لمشروع القرار هذا، نود سحب التعديل الذي وزعه وفدي في وقت سابق في الوثيقة A/C.1/53/L.46.

السيد ثابا (نيبال) (تكلم بالإنجليزية): فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/53/L.5/Rev.1 المعروف "مركز الأمم

الاستقرار في المنطقة بوجه عام. وتفتفق منغوليا وكل الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية على هذا الأمر.

وبهذه الروح ستدعو الجمعية العامة الدول المعنية إلى العمل مع منغوليا لاتخاذ التدابير اللازمة لتوسيع وتعزيز الأمان الدولي لمنغوليا ومركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية.

والحاجة إلى إصدار نسخة من مشروع القرار تتصل بطلب من إحدى الدول المعنية بأن يكون من الواضح تماماً أن كل الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية مشاركة على قدم المساواة. وانعكس هذا التركيز في التعديل الوحيد الذي أدخل على الفقرة ٣ من المنطوق، حيث يستعاض عن عبارة "الدول المعنية" بعبارة "الدول الأعضاء"، بما في ذلك الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية.

إن بلدي يقيم علاقات جوار حسنة مع جيرانه ويتبع سياسة متوازنة في هذه العلاقات. والجمعية العامة تؤيد وتدعم تلك العلاقة بوصفها عملاً في تعزيز الأمن الإقليمي والسلام والاستقرار. ومشروع القرار هذا مشروع يستشرف المستقبل. وهو مبني على حسن النية وعلاقات حسن الجوار التي تتمتع بها منغوليا مع جيرانها. ويتواافق أيضاً مع روح الإعلانات الصينية - الروسية بشأن العلاقات الثنائية والإعلانات المتعلقة بجيرانها الآخرين.

إن الترتيبات الملائمة لترسيخ وتعزيز الأمان الدولي لمنغوليا ومركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية لم تحدد بعد. وفي هذا الصدد، يطلب مشروع القرار إلى الأمين العام للأمم المتحدة وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، وربما تشمل مركز الأمم المتحدة للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، أن يقدموا المساعدة إلى منغوليا، كما يطلب أن يقدم الأمين العام تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين.

ونعرب عن أملنا في أن يعتمد مشروع القرار دون تصويت، الأمر الذي سيعبر عن روح المفاوضات التي تم خضعت لمشروع القرار هذا.

السيد سوتار (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنجليزية): سأحاول أن أكون أكثر إيجازاً حتى من المتكلم السابق في

التجارب في سياق شمالي - جنوبي، وهو سياق غير مناسب. وبإشارة إلى الأخرى تجربة التي سبقت تجاربها، يدعى أن انتقاد إجراءاتها تميزي. ونحن نقول لها إن تجارب الماضي، التي عمل المجتمع الدولي نحن جميعاً - سوياً وبقوة لإنهائتها لا يمكن أن تبرر لأن تجارب اليوم. إن الصلة غير منطقية.

ويسعى البلدان أيضاً إلى الدفاع عن تصرفاتها بالتمييز إلى الخطى البطيئة المزعومة لمنع السلاح النووي بشكل عام. وأقول ببساطة للجنة إنه في الوقت الذي تخفض فيه الدول الحائزه للأسلحة النووية ترسانتها النووية، من غير المناسب بشكل فريد من نوعه أن تتسامح الجمعية العامة بشأن أذار الهند وباكستان لتطوير ترسانتهما. وإن تهديد الانتشار النووي والتحدي الذي تفرضه التجارب الهندية والباكستانية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لن يسرعاً الوصول إلى عالم خال من الأسلحة النووية.

إن البلدين يسعىان إلى تبرير أعمالهما على أساس مصالحهما الأمنية الوطنية. ونحن نسأل أنفسنا ما هي الرسالة التي يبعث هذا بها لبلدان أخرى قد تعمل على زيادة الانتشار. إننا نعتقد أن أنهم قد ضعف بهذه الأفعال بدلاً من أن يقوى.

ولهذه الأسباب جميعاً، ندعوا اللجنة إلى اعتماد مشروع القرار الوارد في A/C.1/53/L.22 دون تعديل. وأود أن أذكر اللجنة أيضاً، والوفود التي طلبت من مقدمي مشروع القرار أن ينظروا في تحديث قرار ١٩٩٥ بشأن التجارب النووية، حتى تكون منصفين ومتsequin، بأنه لم تقدم في ١٩٩٥ تعديلات سواء رسمية أو غير رسمية ضد مشروع القرار. ونرجو من اللجنة ألا تخفف الرسالة التي بعثت بها منظمات أخرى إقليمية ودولية عديدة، ليس إلى نيودلهي وإسلام آباد فحسب وإنما إلى المجتمع الدولي كله أيضاً.

السيد غونزاليس (شيلى) (تكلم بالاسبانية): يود وفد بلادي أن يشير إلى مشروع القرار A/C.1/53/L.10/Rev.2 الذي قدمته منغوليا والفلبين. أولاً، اسمحوا لي بأن أسجل أننا نتفق تماماً مع الرغبة التي أعرب عنها سفير منغوليا بأن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء. وأود أيضاً أن أذكر بوضوح أن سياسة وفدي الغالبة هي

المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، أوضح وفدي أمام اللجنة بالأمس أتنا أجرينا مشاورات غير رسمية حاولنا بها تطمين شواغل مختلف الوفود. ونتيجة لذلك معروض على اللجنة الوثيقة A/C.1/53/L.5/Rev.1 وبعد سحب التعديل المقترن من وفدي بنغلاديش، أرجو أن تعتمد اللجنة مشروع القرار A/C.1/53/L.5/Rev.1 المعروف "مركز الأمم المتحدة للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ"، دون تصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): إذا لم يكن هناك وفدي آخر يرغب في عرض مشروع قرار منقح، تشرع اللجنة الآن في البت في مختلف مشاريع القرارات المدرجة في الورقة غير الرسمية رقم (٥). وأعطي الكلمة أولاً للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات عامة بخصوص المجموعة ١ الأسلحة النووية.

السيد فيدر يكير (كندا) (تكلم بالإنكليزية): كندا، في اعتماد قرارنا بشأن مشاريع القرارات المعروضة علينا اليوم، يسرها أن تعرب عن تقديرها الخاص لمشروع القرار A/C.1/53/L.10/Rev.2 المعروف "الأمن الدولي لمنغوليا ومركتها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية". إننا نرحب على حد سواء بالمساعر المعرف عنها فيه وبكونه أحد في مشاورات متأنية مع الدول المعنية. وكندا تؤيد تأييداً قوياً مشروع القرار هذا وتأمل أن يعتمد دون تصويت.

السيد كامبل (استراليا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أدلّي ببعض التعليقات على التعديلات التي طرحت في اللجنة الأولى لمشروع القرار A/C.1/53/L.22 بشأن التجارب النووية.

ينبغي ألا تصيب الدهشة أياً منا لمحاولة البلدان اللذين أجرياً تجارب نووية هذا العام تحريف الرسالة التي يحتوي عليها مشروع القرار A/C.1/53/L.22. إن الهدف من مشروع القرار هذا هو، على أية حال، الإعراب عن قلق الجمعية العامة واستيائها إزاء تلك التجارب، التي جاءت بسرعة شديدة في أعقاب المفاوضات الناجمة بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وهي معاهدة وقعت الغالبية العظمى منها عليها وأنشأت قاعدة دولية لمناهضة التجارب. والبلدان المعنيان يسعian إلى الدفاع عن أعمالهما بطرق متعددة. فيما يسعian إلى اقتسام اللوم، الذي لا يمكن أن يقتسم، ويسعian إلى وضع

كما أفهم، على عدة تعديلات طرحت لمشروع القرار
.A/C.1/53/L.22

و قبل أن أبدأ، ربما يكون من المناسب أن أشير إلى أن استراليا بلد سمح ذات مرة باستخدام أراضيه من جانب دولة أخرى لإجراء تجربات تجريبية نووية. وبذلك أسمحت استراليا في الانتشار الرأسي وكذلك الأفقي للأسلحة النووية. وحتى اليوم تستفيذ استراليا من المظلة النووية والحماية التي توفرها دولة حائزة للأسلحة النووية. فإذا كانت استراليا ملتزمة بهدف نزع السلاح النووي، فاسمحوا لنا إذا أن نسمع سفير استراليا يتصل من مذهب الردع النووي الكامن في أصل التحالف الذي يشكل بلده طرفًا فيه. وسيكون بمقدورنا عندئذ أن نقول إن استراليا وكندا تتمتعان على الأقل بما تتمتع به نيوزيلندا من شجاعة تملها قناعتها.

ومن أسف أن الحالة ليست كذلك اليوم. فلو كانت حكومة استراليا ملتزمة بنزع السلاح النووي لتوقعنها أن تقدم إلى الجمعية العامة وهيئة نزع السلاح مؤتمر نزع السلاح، المقترنات العديدة الواردة في تقرير هيئة كانبيرا، للنظر فيها واعتمادها، وهي الهيئة التي كانت حكومة استراليا قد تبنتها. إلا أن استراليا التزمت الصمت الآن على نحو غريب.

لقد قال سفير استراليا إن التجارب التي وصل تعدادها إلى ٢٠٠٠ في الماضي لا تشكل مبرراً لإجراء التجارب الحالية. وهذا صحيح، إلا أنه لا يعني أنه من خلال تركيز مشروع قرار على التجارب الحالية فقط ينبغي التفاصي عن التجاري التي أجريت في الماضي والتي كانت استراليا طرفاً فيها، أو القول إن ذلك كان "مقبولاً". وكما قال أحد الممثلين في مؤتمر نزع السلاح، إن التجارب التي تجريها الدول الحائزة للأسلحة النووية لا يمكن أن يشار إليها في تقرير مؤتمر نزع السلاح لأن الدول التي أجرتها الهند وباكستان فينبغي أن تذكر في هذا التقرير لأنهما ليستا من الدول الحائزة للأسلحة النووية. وهذا الكيل بمكيالين تم استخدامه فعلاً لتبrier نوع مشروع القرار الانتقائي الذي قدمته الآن كندا واستراليا ونيوزيلندا.

الحكم دائماً على مشاريع القرارات وفقاً لجدارتها. ومشروع القرار هذا له جدارته حقاً، وبخاصة محتواه القانوني - وبشكل أكثر تحديداً، الفقرة الثانية من الدبياجة، التي تشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٦٢٥ (٢٥) لعام ١٩٧٠، الذي تعتبره واحداً من أهم القرارات في تاريخ الأمم المتحدة. إنه يحدد المبادئ الأساسية السبعة للميثاق ويعتبرها قانوناً ملزماً، وأعرافاً قطعية للقانون الدولي، كما ذكرت في اتفاقية فيينا بشأن قانون المعاهدات. وكنا نفضل إشارة إلى ذلك القرار، لكن الفقرة الثانية من الدبياجة تسهم، مع هذا، إسهاماً قانونياً هاماً بشكل واضح في موضوع الأمانة الدولي، الذي يتطلب إرساء مفهوم جديد من جانبنا، في ضوء التحديات الدولية الجديدة.

وفي الوقت نفسه، يؤيد مشروع القرار الذي قدمته منغوليا والفلبين لأن النهج المفهومي الذي يظهر من قراءته هو بوضوح تعزيز تدابير بناء الثقة. وهذا شرط ضروري لتهيئة مناخ موات للسلام والأمن الدولي، وكما هو واضح، نزع السلاح.

السيد زونديف (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة) (تكلم بالإنكليزية): يأمل وقد بلادي أن يعتمد مشروع القرار A/C.1/53/L.10/Rev.2 "الأمن الدولي لمنغوليا ومركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية" دون تصويت، كما كان الحال بالنسبة لقرارات مشابهة في سنوات مضت. إن منغوليا، باعتبارها بلداً مغلقاً مثل بلادي، تطور سياسة سلم وصداقة إيجابية تقدرها تقديرًا خاصاً. ومشروع القرار A/C.1/53/L.10/Rev.2، لا سيما الفقرتان ٢ و ٣ من منطوقه، ينبغي أن يعتبر، من وجهة نظرنا، مثالاً هاماً وخطوة إيجابية لمناقشات تجري في المستقبل في الأمم المتحدة وفي أماكن أخرى بشأن مسألة إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية.

السيد أكرم (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): في يوم سابق، أتيحت لي الفرصة وشعرت بالسرور للرد على البيان الذي أدلّى به زميلاً من كندا عندما عرض مشروع القرار A/C.1/53/L.22 بشأن التجارب النووية. والآن أشعر بنفس السرور إذ أرد على البيان الذي استمعنا إليه توا من ممثل استراليا، الذي كان يرد،

يعارضوا مشروع القرار هذا لأن حواجزه مغرضة ومنطلقاته مريبة.

السيد تشانغ (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): يود وفدي أن يدلّي بتعقيبات موجزة بشأن مشروع القرار A/C.1/53/L.10/Rev.2. إن كوريا تولي أهمية لدور المناطق الخالية من الأسلحة النووية في تعزيز عالم خال من الأسلحة النووية. وتعتقد أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية تُعزّز أمنها كثيرة في نزع السلاح النووي. وفي مجال إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية يشكل توصل بلدان المنطقة إلى توافق في الآراء أمراً لا غنى عنه.

وعلى غرار ذلك يمثل إعلان منغوليا المتعلق بمركزها كبلد خال من الأسلحة النووية خطوة مشجعة في هذا الاتجاه أيضاً. وإذا ثرحب بمبادرة منغوليا، تتطلع إلى تطوير مفهوم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية مؤلفة من دولة واحدة. وفي هذا الصدد، يرجو وفدي أيضاً أن يعتمد مشروع القرار دون تصويت.

السيد غوسين (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): لم أكن أعتزم الاشتراك في هذه المناقشة. وبدا لي أنها مناقشة بين مقدمي مشروع القرار المتعلق بالتجارب النووية، والدول المتأثرة مباشرة بمشروع القرار ذاك. إلا أن ما حدا بي إلى الكلام هو محاولة تصنيف مشروع القرار على أنه مسألة بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب. وأنا لا أستطيع الموافقة على ذلك.

وإذا أردنا أن نناقش المسألة، أقترح أن نناقش جوهرها، وألا نحاول وصفها بأي طريقة من الطرق بأنها مسألة الشمال مقابل الجنوب. وهنا، أعتقد أنه ينبغي لي أن أذكر أولاً أن جنوب أفريقيا هي حتى الآن ليست مقدمة لمشروع القرار. وإنني لا أنكلم هنا بوصفني بلداً مقدماً، بل بوصفني بلداً هو جزء من الجنوب.

وجنوب أفريقيا توافق على عدة نقاط تم تناولها فيما يتعلق بالتجارب النووية عموماً، وبمعارضة التجارب النووية بصورة عامة. ولقد عارضت جنوب أفريقيا التجارب النووية السابقة. وجنوب أفريقيا تعارض أية تجارب تجري حالياً من أجل تحسين أو تطوير أسلحة

وقال زميلي إن الهند وباكستان تحاولان أن تطروا ذلك في سياق شمالي - جنوبي وأنه ينبغي ألا ينظر إليه في ذلك السياق. وهذا صحيح. وجيد جداً. إلا أننا نرى مشروع قرار ينبع من ثلاثة بلدان، كندا في الشمال، واستراليا ونيوزيلندا في الجانب الآخر من الكره الأرضية، وجميع هذه البلدان أعضاء في المجموعة الشمالية. وتطرح هذه البلدان مشروع قرار يتعلق بجنوب آسيا دون أن تجري مشاورات مع البلدان المعنية، ودون أن تعرض إجراء أية مشاورات، ودون إجراء أي مفاوضات، وتقدم مشروع قرار وتقول من البداية "لن نقبل بأى تعديلات"، ثم تذهب بعدئذ إلى مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى في هذه اللجنة لتتخذ قراراً بعدم قبول تعديلات على مشروع القرار. فلينكرروا ذلك. أليس هذا هو الشمال؟ أليس هو الشمال الذي يتصرف ضد الجنوب؟ هل إن باكستان والهند جعلتا هذا الأمر مسألة بين الشمال والجنوب أم أن مقدمي مشروع القرار هم الذين حولوه إلى مسألة بين الشمال والجنوب؟ من الواضح أن مشروع القرار هذا يحمل نغمات الشمال والجنوب. وما هو أكثر من ذلك، أن هناك نغمات أخرى لن أكتثر حتى بالإشارة إليها هنا.

إن مشروع القرار هذا يتميز بأنه تمييزي. إنه تمييزي لأنه يشير إلى بلدان محددة؛ ففي ١٩٩٥ لم ترد أسماء أي بلد من البلدان. أولاً، كان هناك قرار من مجلس الأمن ضد البلدين من دون مشاركتهما، تماماً كما تجري الآن محاولات لاعتماد مشروع القرار A/C.1/53/L.22 من دون مشاركة البلدين المعنيين. ويجري اعتماد المعاملة نفسها والعملية نفسها والإجراءات نفسها. ويقال لنا إن هذا ليس تمييزياً. فهم لن يتشتكوا في المفاوضات. ولن يقبلوا أي تعديلات وسيتقدمون باقتراحات بعدم اتخاذ إجراء. هل هذا تصرف ديمقراطي؟ وهل يتواافق هذا مع الروح العظيمة للديمقراطيات التي شاركت في تقديم مشروع القرار هذا؟ من الطبيعي أن تكون هناك تعديلات، والمزيد من التعديلات. إن مشروع القرار هذا لا يستحق بالتأكيد تأييد بلدان الجنوب. بل إنه لا يستحق التأييد حتى من بلدان الشمال، لا سيما تلك التي تؤمن بالنزاهة والإنصاف ومعاملة جميع البلدان على قدم المساواة. إن مشروع القرار هذا مشروع تمييزي وأحدث جميع الأعضاء في اللجنة على التصويت ضده. وأهيب بجميع المنصرين أن

ولاحظوا التعقيبات الناجمة عن التجارب النووية في جنوب آسيا مما أبرز ضرورة العمل بمزيد من الجهد والعزم لتحقيق أهداف نزع الأسلحة بما في ذلك إزالة الأسلحة النووية. وأعربوا عن نظرتهم الإيجابية إلى التزام الأطراف المعنية بضبط النفس، مما يساهم في تحقيق الأمن في المنطقة، وبالكف عن التجارب النووية وعدم نقل المواد أو المعدات أو التكنولوجيا ذات الصلة بالسلاح النووي. وأكدوا كذلك أهمية الانضمام العالمي إلى الاتفاقية الشاملة لمنع التجارب النووية بما في ذلك انضمام الدول الحائزة لأسلحة نووية وأهمية الدخول في المفاوضات خلال المؤتمر الخاص بنزع الأسلحة بشأن المواد الاشطارية (القرار 1547/CD) والتي من شأنها من بين أمور أخرى أن تعجل بعملية نزع الأسلحة النووية. وأكدوا كذلك مواقفهم ضد التدابير الأحادية الجانب أو القسرية أو التمييزية التي ما انفك تطبق على البلدان غير المنحازة. وأعربوا من جديد عن ضرورة الحوار الثنائي قصد تأمين الحلول السلمية لجميع القضايا العالقة وتعزيز تدابير بناء الثقة والأمن والثقة المتبادلة" (A/53/667)، المرفق الأول، الفقرة ١١٣.

ويحدوني الأمل في أن يتتفق سفير باكستان معى على أن ذلك الاقتباس هو اقتباس كامل بشأن المسألة مأخذ من مؤتمر قمة حركة عدم الانحياز. وال نقطة التي أحاول أن أبيّنها، وهذا هو السبب الذي من أجله طلبت الكلمة، هي توصيف مسألة التجارب النووية بأنها مسألة بين الشمال والجنوب. وإذا كانت مسألة بين الشمال والجنوب، حينئذ أعتقد أن الجنوب ما فتنه يقف بثبات طوال تاريخه معارضًا بالكامل لإجراء تجربة نووية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لا يزال هناك ثلاثة متكلمين على القائمة للإدلاء ببيانات عامة تتعلق بالمجموعة ١. واسمحوا لي أن أذكر الوفود بأن مشروع القرار A/C.1/53/L.22 مدرج في جدول الأعمال ليوم الخميس. وإنني أناشد الوفود أن توجز في كلامها وأن تدخل ما تتحلى به من معرفة إلى حين النظر في مشروع القرار ذلك في الوقت المناسب.

السيد كامبل (استراليا) (تكلم بالإنكليزية): خشية أن يكون هناك خطأ يتعلق بمقدمي مشروع القرار

نووية جديدة، وجنوب أفريقيا عارضت وستعارض تغيرات التجارب النووية بالطريقة نفسها التي اعتمدناها عام ١٩٩٥ عندما شاركت جنوب أفريقيا في تقديم القرار المتعلق بالتجارب التي أجرتها فرنسا والصين حينذاك.

وفيما يتعلق أيضًا بمسألة الشمال - الجنوب: حسب علمي - وأقوله هو المبدأ الذي نعمل بموجبه - فإن الجنوب، لو كان هو المصطلح الذي سنستعمله، يقف موقفًا حازماً جداً وواضحًا جداً من التجارب النووية. وذلك الموقف وارد في الوثيقة التي أقرها رؤساء دول أو حكومات حركة عدم الانحياز في كرتاخينا عام ١٩٩٥ وعززته الوثيقة الختامية التي أقرتها حركة عدم الانحياز في دربن هذا العام وقال فيها رؤساء الدول أو الحكومات إنهم يرفضون رفضاً قوياً جميع أنواع التجارب النووية التي تجري، وما يسفر عنها من نتائج بيئية خطيرة ومن آثار غير مؤاتية للسلام والأمن والاستقرار الدولي. ولقد شجعوا بقوة استئناف التجارب النووية واستمرارها، وطلبو إلى جميع الدول الحائزة لأسلحة النووية أن تعمل بطريقة تتسمق مع مفاوضات وأهداف معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وأن توفر إجراء آية تجربة نووية. وأيد الرؤساء القضاء التام على جميع التجارب النووية دون استثناء. ورحبوا بالجهود الرامية إلى اختتام المفاوضات المتعلقة بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية بحلول عام ١٩٩٦ وأكدوا أن أي شاطئ يتعلق بإجراء مزيد من البحوث بشأن الترسانات النووية وتطويرها أو إنتاجها سيكون مناقضًا لروح المعاهدة. هذا هو موقف الجنوب - على الأقل كما أفهمه.

ولقد أشار سفير باكستان إلى الموقف المتتخذ في دربن، وأود هنا أن أرد مباشرة على ملاحظة أسرها لي سفير باكستان؛ وسأقرأ أيضًا ما يلي بأمانة لأن النقطة التي أبرزها سفير باكستان هي نقطة أمينة. النقطة الأولى التي أبرزها رؤساء الدول أو الحكومات بشأن هذه المسألة هي أنهم ذكروا

"بمواقفهم المبدئية بشأن نزع الأسلحة النووية والقضايا المتعلقة بها ومنها منع انتشار الأسلحة النووية والتجارب النووية. وأعربوا عن قلقهم إزاء التقدم البطيء الحاصل باتجاه نزع الأسلحة النووية وهو الذي يشكل الهدف الرئيسي لنزع السلاح.

وثانيا، مسألة التمييز أو عدم التمييز: إن مشروع القرار هذا يتضمن التمييز. فالمسألة هي مسألة إجراء تجارت مقابل مسألة عدم إجراء تجارت. هذا هو التمييز الوحيد في مشروع القرار. وبصراحة تامة، لم أشعر بالإثارة بشأن هذه المسألة إلا عندما بدأ الناس يوحون بأن حكومتي ولادي تحفظ مما مشارع أو حواجز أخرى بغيضة. إجراء التجارب مقابل عدم إجرائها؛ فماذا تعتقد اللجنة؟

والنقطة الثالثة هي الانقسام بين الشمال والجنوب. وأنا أرجح بشدة بالتعليقات التي أدلت بها جنوب أفريقيا. ومن الواضح أن كندا لا يمكنها أن تتحدث باسم حركة عدم الانحياز. ولكنني أريد أن أشير إلى أن ١٨٧ بلدا عضوا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وأكثر من ١٥٠ بلدا عضوا في معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية تشكل مجموعة كبيرة نسبيا من البلدان التي ليست شمالا فقط أو جنوبا فقط وإنما مجتمع عالمي يعرب عن قلقه.

وأخيرا، أود أن أكرر القول إن السؤال المطروح على اللجنة بسيط جدا: هل يؤيد المجتمع الدولي إجراء التجارب النووية أم لا - نعم أم لا؟ وفي رأينا، الإجابة هي لا. وإذا اتفقت الوفود على ذلك، آمل إذن أن تؤيد مشروع القرار كما هو بدون تعديل.

السيدة كونادي (الهند) (تكلمت بالإنكليزية): أنا كذلك لم أكن أنوي الكلام اليوم ولكنني اضطررت إلى ذلك في ضوء المناقشة التي حدثت بشأن مشروع القرار المتعلق بالتجارب النووية الذي يرد في الوثيقة A/C.1/53/L.22. وقد أعلنت، يا سيادة الرئيس، أنا ستناول مشروع القرار يوم الخميس، ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر. ولذلك فقد أصببت بدهشة شديدة عندما أدلت استراليا ببيان مضموني جدا بشأن هذه المسألة، وبالطبع، أعقب ذلك نقاش.

ورغم ما قاله سفير كندا، أود أن أعلن هنا أنه لم تحدث مشاورات في أي وقت مع وفدي بشأن الجوانب المضمنية لمشروع القرار هذا. وقد استشرنا بالفعل بشأن الجانب الإجرائي فيما يتعلق بتوقيت طرح مشروع القرار للتصويت، ولكن لم تحدث مشاورات بشأن مضمون

A/C.1/53/L.22، اسمحوا لي أن أقرأ عليكم قائمة الدول، وهي: استراليا وإيكوادور وأيرلندا والبرتغال وبليز وبوليفيا وجزر البهاما وجزر سليمان وفيجي وكازاخستان وكندا وコوستاريكا والكونغو ولاوفيا وليتوانيا وليسوتو ومنغوليا والنرويج ونيوزيلندا و亨غاريا - أي مزيج جيد من الشمال والجنوب.

والنقطة الثانية التي أود أن أبينها، فيما يتعلق بما إذا كانت مقترحات عدم البت ديمقراطية أو غير ديمقراطية، هي مجرد القول إنه إذا أجري تصويت على هذه المسألة في اللجنة الأولى، فإنني أجد صعوبة في وصف الإجراء بأنه غير ديمقراطي.

وثالثا، اسمحوا لي أن أقول ردا على الملاحظات التي أدلّ بها زميلنا مثل باكستان عن استراليا، وهي ملاحظات تأتي من دولة تمارس لعبة كرة القدم، وهو يعلم ماذا أعني عندما أقول "العبوا بالكرة وليس بالناس".

السيد موهير (كندا) (تكلم بالإنكليزية): كندا لا تمارس لعب ذلك النوع من كرة القدم. أولا، إن الموقف الذي تؤيد به كندا من هذه المسألة هو الإعراب عن الأمل في أن تبت اللجنة في مشروع القرار بصيغته المقدمة. فذلك المشروع قد تم إعداده نتيجة إجراء مشاورات مكثفة تعود إلى شهر ماض على الأقل، وإجراء محادثات مع الدولتين المعنيتين. وبصرف النظر عن رغبة الدول في وصف ذلك، فإن تلك المحادثات قد أجريت بالفعل. ونحن تتطلع إلى اتخاذ قرار صريح بشأن مشروع القرار بصيغته المقدمة بها. والواضح، أنتا إزاء تلك الخلفية نعارض التعديلات التي جرى التقدم بها، ونحن عللنا نهجنا و موقفنا من هذا في عدد من الجلسات التي انعقدت. وإنني لا أعتزم أن أستغل وقت اللجنة الأولى في تكرار تلك الأقوال.

واثمة أربع نقاط أود أن أبينها بسرعة. النقطة الأولى، هي تاريخية: فنحن نرى أنه ينبغي لنا أن ننظر في هذه المسألة في عام ١٩٩٨ وليس في زمن جنة عدن وليس في عام ١٩٦٠ وليس في عام ١٩٨٠. ينبغي لنا أن ننظر فيها في عام ١٩٩٨ وهذه هي الزاوية التي تنظر فيها كندا إلى هذه المسألة.

مناقشة هذا الموضوع اليوم. فقد كنت أحافظ بمواردي ليوم الخميس، ولكن بما أن المنشقة قد بدأت أود أن أرد على بعض التعليقات التي أدلى بها زملائي ممثلو استراليا وجنوب أفريقيا وكندا.

بداية، أود أن أشير إلى استفتاء نظم في بلدي قبل عدد من السنين وضعت فيه العبارة التي كان مقرراً التصويت عليها بطريقة قصد منها: "إذا كنت تؤمن بالإسلام فإني قد انتخب لفترة خمس سنوات". وإذا كان المرء مؤمناً بالإسلام وأجاب على السؤال "بنعم"، تصبح النتيجة "أكون قد انتخب لفترة خمس سنوات".

والسؤال الذي طرحته زميلي ممثل كندا بشأن إجراء التجارب النووية هو من النوع نفسه. "إذا كنت تؤمن بأن إجراء التجارب أمر سيء، صوت مؤيداً لمشروع القرار هذا". فنحن لا نقول بأن إجراء التجارب أمر حسن. ما نقوله هو أن مشروع القرار A/C.1/53/L.22 تميّز. وهو تميّز لأنّه يركّز فقط على بلدان، وهو يركّز فقط على منطقة واحدة، وهو يشير إلى قرار مجلس الأمن، وهو لم يكن كذلك في عام ١٩٩٥، وهم جرا. ولا يمكن أن نقول إذا كنت تؤمن بأن إجراء التجارب أمر سيء صوت إذن على مشروع القرار هذا. فالأمر ليس بهذه البساطة. وأصدقاؤنا يدركون ذلك تماماً.

إن زميلاً ممثل استراليا يقول، "اللعب على الكرة وليس على جسم اللاعب الخصم". وهذا صحيح، ولكن ماذا يحدث عندما يكون اللعب خطأ - و A/C.1/53/L.22 قبيل اللعب الخطأ. وزملائي يقولون إنه مشروع قرار ديمقراطي. وهو ليس كذلك. فما هو الشيء الديمقراطي في إجراء لا يتفاوض فيه في مشروع قرار أعدّه تجمع بلدان ثم يطرح على الطاولة ويقال إنه لن تكون هناك تعديلات على مشروع القرار؟ ثم يقوم ذلك التجمع، وهو تجمع أكبر من الشمال، باتخاذ قرار: "لن نقبل بأية تعديلات، وسنصوت بعدم اتخاذ إجراء". وكل ذلك يحدث في تجمع الشمال. هل ذلك أمر صحيح أم لا؟ هي اختلت أنا تجمع الشمال ذاك؟ كلا. فقد حدثت كل هذه العمليات هناك. وزميلاً ممثل جنوب أفريقيا يقول، "بالطبع، الأمر ليس تقسيماً إلى شمال وجنوب". وآمل ألا تكون جنوب أفريقيا قد أدلت بذلك كونها تتولى رئاسة حرفة عدم الانحياز، لأنني لا أظن أن ذلك هو ما حدث.

مشروع القرار. كما أتنا لم نستشر أو يطلب إلينا أن ندلي بتعليقاتنا بشأن مشروع القرار الذي قدمه المشاركون في تأييده.

ونؤكد أن مشروع القرار رغم أنه يسعى إلى تناول المسألة العريضة المتعلقة بالتجارب النووية، فهو يركّز فقط، للأسف، على التجارب التي أجريت في أيار/مايو من هذه السنة. ونحن نرى أن مشروع القرار ينتهي بهجا انتقائياً وتميّزياً، وهو لا يهدف إلى معالجة جميع الجوانب ذات الصلة بإجراء التجارب وإنما إلى استفراد بلدان في منطقة معينة.

ومن الناحية الأخرى، بينما لا يتطرق مشروع القرار إلى مسألة إجراء التجارب النووية ككل، فهو يتجاوز الموضوع كثيراً ليشير إلى قرار مجلس الأمن ١١٧٧ (١٩٩٨) الذي تناول عدداً من المسائل التي لا علاقة لها بالتجارب النووية. كذلك لم تتح الفرصة لبلدي، كما ينص الميثاق، ليشارك في مناقشة المجلس قبل اتخاذ ذلك القرار. وبالتالي، نحن نرى أن لا محل على الإطلاق لهذه الإشارات في مشروع القرار.

ونحن سنظل على رأينا أن مشروع القرار تميّز وأنه صيغ على نحو يخدم مصالح ذاتية. وهو لا يعزز هدف نزع السلاح النووي. وسيأتي بعكس النتائج المرجوة. وبغية إضفاء التوازن على مشروع القرار وجعله يتناول مسألة إجراء التجارب النووية ويركّز عليها، فمنا بإدخال بعض التعديلات على مشروع القرار وقد عممت تلك التعديلات. ونأمل أن تتاح للجنة فرصة اتخاذ قرار بشأن مضمون هذه التعديلات بدلاً عن الشروع في التصويت على مشروع القرار في مجموعه كما أُعلن. فقد تقدمنا بتعديلات وندوّن أن ينظر في هذه التعديلات.

إن هذه هي بعض الملاحظات التي وددت أن أدلّ بها. ونحن نعلم أن الفرصة ستتاح لنا خلال بضعة أيام لتناول المسألة بمزيد من التفصيل، ولكن بما أن بعض الوفود أخذتم هذه المناسبة لإثارة هذا الموضوع الآن، فإنني مضطرة أيضاً إلى الرد.

السيد أكرم (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): لا بد لي أيضاً أن أقول إنني لم أكن أنوي التعمق على هذا النحو في

التطوير النووي للأسلحة النووية من خلال هذه التجارب؟ فإن كانت كندا لا تفعل ذلك، فلماذا لا يذكر ذلك في مشروع قرار عنوانه "التجارب النووية"؟ وإذا لم يتضمن المشروع ذلك، فهل هذا ليس تمييزاً إن ذلك جانب آخر من جوانب التمييز في مشروع القرار هذا.

وليس الأمر بهذه البساطة. وهو ليس مثل الاستفتاء الذي أشرت إليه. إننا جميعاً مؤمنون حقاً، ولكن ينبغي ألا نحط من قدر هذا الإيمان إلى درجة غير معقولة فنطلب من الناس أن يصوتوا وكأنهم ليست لديهم القدرة على التمييز بين ما هو صواب، وما هو خطأ، وما يقع في منطقة رمادية.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): قبل أن أعطي الكلمة لآخر اثنين من المتكلمين أود ذكر الأعضاء بأنه ينبغي ألا يتحول برنامج ظهر اليوم إلى مناقشة عامة أخرى. وأرجو أن تلتزم بجدول الأعمال الوارد في الورقة غير الرسمية رقم ٥.

السيد غوسن (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): أتعهد بأن أتكلم بصورة موجزة فقط في هذه المرة. وأننا عندما تكلمت في المرة السابقة، وعندما أتكلم في جميع الأوقات، إنما أتكلم بالنيابة عن جنوب أفريقيا ما لم أقل غير ذلك. أقول هذا رداً على السؤال الذي وجهه إلى سفير باكستان. وفي تلك المرة لم أر من الضوري أن تتكلم جنوب أفريقيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز - وأشدد مرة أخرى على أنني عندما تكلمت في المرة الأخيرة، إنما تكلمت باسم جنوب أفريقيا - لأن الصيغة الواردة في وثيقة قمة ديربان ووثيقة قمة قرطاجنة تسمح لرؤساء دول أو حكومات حركة عدم الانحياز أن يتكلموا بالأصلية عن أنفسهم.

السيد غونزاليس (شيلي) (تكلم بالإسبانية): إن وفدي تحدوه روح التعاون مع الرئيس، ولكننا محتررون بعض الشيء، لأنه يبدو أننا قد أجرينا المناقشة فعلاً واستندناها فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/53/L.22، الذي يتعين أن يجرى عليه التصويت في يوم الخميس هذا. وبالتالي فإن وفدي متضائل لأن تكون جلسة الخميس موجزة جداً. ولا أعتقد أنه سيتحقق الشيء الكثير في طريق الموارد التكرارية، لأننا استمعنا بالفعل إلى مناقشة مستفيضة حول الموضوع، وأعتقد أن المتكلمين

إنني ممتن جداً لزميلي ممثل جنوب أفريقيا لأنه اقتبس من وثيقة كاراتاخينا ومن وثيقة ديربان. وزملائي الذين استمعوا إلى الاقتباسات سيررون أن موقف حركة عدم الانحياز من إجراء التجارب موقف متوازن. وهو موقف يراعي التطورات الإيجابية التي حدثت منذ شهر أيار/مايو. وهو يرحب ببعض هذه التطورات ويدعو إلى نزع السلاح النووي. وكل ذلك موقف متوازن لحركة عدم الانحياز، وإذا أدى تناضح ما إلى أن يتحول مشروع القرار الكندي A/C.1/53/L.22 إلى قرار يعرب عن وثيقة ديربان، يمكنني أن أعلن للجنة أن بلدي سيكون سعيداً جداً بذلك، وأنا على يقين من أن حركة عدم الانحياز بأسرها ستسعد جداً بذلك. ولكنني أشك في إمكانية حدوث ذلك لمشروع القرار هذا، على الأقل من جانب المقدمين.

إن زميلي ممثل كندا قال إننا لا نريد التاريخ، مما يشير إليه ليس هو عام ١٩٩٥ وإنما عام ١٩٩٨. وينبغي لصديق المقرر أن يأخذ أيضاً بعين الاعتبار إننا لا نشير إلى أيار/مايو ١٩٩٨، وإنما إلى تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. وبين أيار/مايو وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ حدث تطورات هامة يدركها جيداً جميع مقدمي مشروع القرار. إلا أنهم يريدون تجاهل ذلك وإدانة البلدين المعنيين على أساس معايير أيار/مايو ١٩٩٨؟ وإذا كان الأمر كذلك، لم لا نرجع إلى عام ١٩٩٥ أو إلى عام ١٩٩١ أو إلى ما قبل ذلك في التاريخ. لم تتوقف عند عام ١٩٩٥ وهذا نهج تميزي، وهذا هو التمييز الذي يتضمنه مشروع القرار هذا.

وكندا تقول إن كل التجارب سيئة. ونعلم أننا عندما نتفاوض بشأن معايدة الحظر الشامل للتجارب النووية فلنَا بأنه ينبغي حظر جميع التجارب النووية - تجارب التفجيرات النووية وكذلك التفجيرات غير النووية، والتجارب المخبرية، والتجارب دون الحرجة - يجب أن يحظر كل شيء، لأن كل شيء يسمى في الانتشار الرأسى أو الأفقي للأسلحة النووية. ولم تتضمن المعايدة موقفنا هذا. وإنما تضمنت فقط تجربة التفجيرات النووية. ولكن هل يعني ذلك أننا جميعاً نقبل موقف الدول الحائزة للأسلحة النووية القائم على أن تجارب التفجيرات النووية وحدها هي التي يجب أن تدان وليس التجارب غير المتعلقة بتفجيرات؟ وهل سنتجاهل التجارب دون الحرجة، وبحوث الامتدام، والتجارب المخبرية الجارية؟ وهل تتغاضى كندا عن

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل هناك أي اعتراض على اعتماد مشروع القرار A/C.1/53/L.22 بدون تصويت؟
أعطي الكلمة لممثل باكستان.

السيد إكرام (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أطلب إرجاء البت في المشروع لفترة عشر دقائق.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): قبل أن أرد على الطلب المقدم من باكستان، أود أن أشير إلى أننا شرعنا في إجراء التصويت، الذي لا يمكن مقاطعته في هذه المرحلة. ستتناول اللجنة طلب باكستان بعد اعتماد مشروع القرار.

أكرر سؤالي: هل هناك أي اعتراض على اعتماد مشروع القرار A/C.1/53/L.10/Rev.2 دون تصويت؟

السيد إكرام (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): هل أفهم من هذا، سيد الرئيس، أنك تقول إننا بدأنا عملية التصويت؟ هل هذه هي نقطتك؟

الرئيس (تكلم بالفرنسية): صحيح تماما. بدأت عملية التصويت ولا يمكن مقاطعتها. وما إن تنتهي ستتناول طلبك. فهل هذا يرضيك؟

السيد إكرام (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): عملية التصويت على أي من مشاريع القرارات؟

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار A/C.1/53/L.10/Rev.2 المعنون "الأمن الدولي لمنغوليا ومركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية".

السيد إكرام (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): جيد جدا. سنسحب طلبنا بشأن الإرجاء.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): لا يبدو هناك أي اعتراض على اعتماد مشروع القرار دون تصويت.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/53/L.10/Rev.2

يستندون تدريجيا كل خيالهم وصبرهم. ولذا فإنني أؤيد اقتراحك، سيد الرئيس، بأن نلتزم ببرنامج اليوم. وما يناقش ليس في برنامج اليوم على الإطلاق.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تشرع الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/53/L.10/Rev.2 المعنون "الأمن الدولي لمنغوليا ومركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية"، الذي عرضته منغوليا. وقد أعرب مقدمو مشروع القرار عن أملهم في أن يعتمد بدون تصويت.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/53/L.10/Rev.2 المعنون "الأمن الدولي لمنغوليا ومركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية"، قدمه ممثل منغوليا في الجلسة السابعة والعشرين المعقودة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨. ومقدمو مشروع القرار مدرجة أسماؤهم في مشروع القرار نفسه.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثلة سان مارينو، التي ترغب في الكلام شرعاً لمواقتها قبل البت في مشروع القرار.

السيدة مولاروني (سان مارينو) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أتطرق لمشروع القرار الذي نوشك على التصويت عليه، الوثيقة A/C.1/53/L.10/Rev.2 المعنون "الأمن الدولي لمنغوليا ومركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية"، الذي عرضه الوفد المنغولي.

لقد ظلت جمهورية سان مارينو تؤيد دائما إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية ولذلك فهي تدعم الفكر الجديدة عن إعلان منطقة خالية من الأسلحة النووية في إطار دولة واحدة. وكما أعلنا في بياننا أثناء المناقشة العامة في اللجنة، نعتقد أن هذا الإعلان الذاتي ينبغي أن يلقى الاعتراف من المجتمع الدولي وأن يولي ما يستحقه من الأهمية والمركز الرسمي وعدم المساس به. ولذا تأمل جمهورية سان مارينو في أن يعتمد مشروع القرار بدون تصويت.

وعلى أساس هذا الموقف، تتفهم الصين وتحمّل المسؤولية وتجدد منغوليا لإنشاء دولة بمفرداتها خالية من الأسلحة النووية وتحترم وتحمي منغوليا باعتبارها منطقة خالية من الأسلحة النووية. وترى الصين أن البلدان - كثيرة وصغيرها، قويها وضعيفها - أعضاء متساوون في الأسرة الدولية وينبغي أن تحترم كل منها الأخرى. وفي علاقاتنا مع البلدان الأخرى تتبع دائماً مبادئ الاحترام المتبادل للسيادة ولوحدة الأرضي، وعدم الاعتداء على الآخر، والمساواة، وتبادل المنفعة والتعاضد السلمي بين الدول.

والصين باعتبارها جاراً لمنغوليا، تحترم احتراماً تاماً سيادة منغوليا واستقلالها ووحدة أراضيها وتحمّل المسؤولية الخارجية المستقلة التي تتبعها. وتحمّل تحمل مخلصين أن يعزز أمن واستقرار منغوليا وجميع البلدان في المنطقة. كما تأمل أيضاً أن يحترم الجميع مركز منغوليا باعتبارها منطقة خالية من الأسلحة النووية وأن يعزز ذلك المركز.

السيد عبد الله فايز (ماليزيا) (تalking بالإنكليزية): فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/53/L.2/Rev.2، تؤيد ماليزيا تأييداً تاماً مفهوم إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مختلف أنحاء العالم. إن ماليزيا طرف في معاهدة بانكوك بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا، التي دخلت حيز النفاذ يوم ٢٧ آذار / مارس ١٩٩٧. وماليزيا تؤيد أيضاً المعاهدات الأخرى، مثل معاهدة أنتاركتيكا، وتلاطيلوكو، وراروتونغا وبليندابا. وفي هذا الشأن، تؤيد ماليزيا إعلان منغوليا باعتبارها منطقة خالية من الأسلحة النووية مكونة من دولة واحدة. وإعلان منغوليا خطوة قوية خلاقة جديرة بالثناء. وإنشاء تلك المنطقة سيسمح لها بتنمية إنسانية فعالة في تدابير نزع السلاح، وعلى وجه الخصوص في منع انتشار الأسلحة النووية. كما أنها سيعزز أيضاً السلام والأمن الإقليميين والعالميين. وتحمّل الصين تأييداً تاماً لمنغوليا ومركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية. وانطلاقاً من هذه الروح تؤيد ماليزيا مشروع القرار هذا.

وماليزيا تلاحظ أن في الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار أن الجمعية تناشد الدول الأعضاء في منطقة آسيا والمحيط الهادئ أن تدعم الجهود التي تبذلها منغوليا

الرئيس (تكلم بالفرنسية): سأعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في شرح مواقفها بشأن التصويت على مشروع القرار الذي اعتمد للتو.

السيد غري (الولايات المتحدة الأمريكية) (تalking بالإنكليزية): لقد كان من دواعي سرور الولايات المتحدة أن انضمت إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/53/L.10/Rev.2 ومركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية. ونعتقد أن مشروع القرار هذا سيشجع على اتخاذ خطوات بناءة في المنطقة من شأنها تعزيز الاستقرار في منطقة وسط آسيا، ونرى أن التعاون السياسي الذي يدعو إليه مشروع القرار سيؤدي إلى تحقيق منافع كبيرة في مجال الأمن الدولي بالنسبة لمنغوليا وكذلك بالنسبة للدول التي تشارك في العملية. وأهم ما في الأمر أننا أيدينا مشروع القرار لأن الموقع الجغرافي والأمني الفريد لمنغوليا يستحق اعتباراً فريداً. والدور الداعم الذي سيضطلع به الأمين العام سيعزز أيضاً بروز المجهود التعاوني للعيان ومشروعه، ونأمل أن توفر النتيجة منافع أمينة إيجابية وخلافة للمجتمع الدولي بأسره.

والألاحظ أن البيانات التي أدلت بها بعض الدول هنا بشأن مشروع القرار A/C.1/53/L.10 تعرب عن تصور خاطئ بأن مشروع القرار يدعوا إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إطار دولة واحدة. ولكن بإمعان النظر في النص يتبيّن أن منغوليا قد تجاوزت هذا المفهوم. وهي الآن تتطلع إلى طائفة أوسع من التدابير لزيادة أمنها الدولي. وكما قلت، فإن الولايات المتحدة تعتقد أن هذا النهج الأوسع من شأنه أن يحقق منافع أمينة هامة لمنغوليا وللمجتمع الدولي.

السيد تشانغ لي (الصين) (تalking بالصينية): شارك الوفد الصيني في توافق الآراء بشأن مشروع القرار المعنون "الأمن الدولي لمنغوليا ومركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية". إن الصين تتخذ دائماً موقفاً إيجابياً بشأن مسألة المناطق الخالية من الأسلحة النووية. وهي تحترم وتحمّل دائماً المسؤولية التي تبذلها البلدان غير الحائززة للأسلحة النووية لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس اتفاقات تتوصل إليها بحرية في ضوء الأوضاع السائدة في مناطقها.

العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استعمالها". وأعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كيو - تشانغ (أمين اللجنة) (تalking in English):
مشروع القرار A/C.1/53/L.45، المعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استعمالها"، عرضه ممثل ماليزيا في الجلسة الثامنة عشرة، المعقدة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨.

وفي السطر الثاني من الفقرة الأخيرة من الدبياجة، وبعد كلمات "٥ آب/أغسطس ١٩٩٨،" تضاف كلمات "وإضافة ١ المؤرخة ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨.".

وبإضافة إلى مقدمي مشروع القرار المذكورة أسماؤهم في المشروع، هناك قائمة أخرى تضم أسماء دول أخرى مشتركة في تقديم مشروع القرار واردة في الوثيقة A/C.1/53/INF/2/Add.1.

الرئيس (talking in French): طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار.

(talking in English)

الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار نصها كما يلي:

"تؤكد من جديد ما خلصت إليه محكمة العدل الدولية بصورة إجماعية وهو أن هناك التزاما قائما بالsuspect بحسن نية إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بكافة جوانبه تحت رقابة دولية صارمة وفعالة والوصول بتلك المفاوضات إلى نتيجة."

إذا لم يكن هناك ممثلون راغبون في شرح مواقفهم أو تعليل تصويتهم بشأن الفقرة ١ من المنطوق قبل البت فيها، نشرع في البت في تلك الفقرة.

أعطي الكلمة لممثل الأردن بشأن نقطة نظامية.

لانضمام إلى ترتيبات الأمن الإقليمي والترتيبات الاقتصادية ذات الصلة. وبينما تنهي ماليزيا بهذه المناشدة، ترى أن جهود منغوليا للانضمام إلى تلك الترتيبات ينبغي أن تراعى فيها إجراءات الانضمام إلى الترتيبات الإقليمية ذات الصلة.

وماليزيا مسؤولة حتى لأن مشروع القرار هذا قد اعتمد بتوافق الآراء.

السيد كامبل (استراليا) (talking in English): أيدت استراليا مشروع القرار بشأن الأمن الدولي لمنغوليا ومركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية. ونحن نؤيد تأييدها تماماً تطلعات منغوليا إلى أن يكون لها مركز المنطقة الخالية من الأسلحة النووية وذلك بما يتفق ومبادئ وأهداف عدم الانتشار ونزع السلاح التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في معاهدة انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها. ١٩٩٥.

ومع ذلك، فإن المسألة المنفصلة الخاصة بانضمام منغوليا إلى "ترتيبات الأمن الإقليمي والترتيبات الاقتصادية ذات الصلة"، كما وردت في الفقرة ٤ من المنطوق، ستكون بطبيعة الحال وقفاً على قرارات تتخذها الهيئات المعنية في ضوء إجراءاتها ومبادئها التوجيهية الخاصة.

السيد توماس (جامايكا) (talking in English): تود جامايكا أن تعرب عن تأييدها للمشروع القرار A/C.1/53/L.10/Rev.2 المعنون "الأمن الدولي لمنغوليا ومركزها كمنطقة خالية من الأسلحة النووية". ونعتقد أن قرار منغوليا بالانضمام إلى مجتمع الدول التي اعتمدت الاحتفاظ بمركز المنطقة الخالية من الأسلحة النووية جدير بالثناء. وتعتقد جامايكا أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية أداة فعالة يمكن عن طريقها تحقيق الهدف النهائي للعام الخاص بنزع السلاح النووي العالمي. والمبادرات التي ترمي إلى تحقيق هذا الغرض تستحق التشجيع.

الرئيس (talking in English): استمعنا إلى آخر المتكلمين شرعاً للمواقف.

تنظر اللجنة الآن في مشروع القرار التالي على القائمة A/C.1/53/L.45 المعنون "متابعة فتوى محكمة

السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونس، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروجواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:
بلغاريا، فرنسا، موناكو، الاتحاد الروسي، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
الجمهورية التشيكية، إسرائيل، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

استبقت الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار A/C.1/53/L.45 بأغلبية ١٣٣ صوتا مقابل ٥ أصوات مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت.

[فيما بعد أبلغ وفد الكويت الأمانة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس (تكلم بالفرنسية): ثبتت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/53/L.45 ككل.

(تكلم بالإنكليزية)

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات تعليلاً للموقف أو التصويت قبل البت.

السيد ميليم (لوكسمبرغ) (تكلم بالفرنسية): يشر فني أن أتكلم باسم بلدان بنيلوكس - مملكة بلجيكا، ومملكة هولندا وغراندوقية لوكسمبرغ - بشأن مشروع القرار A/C.1/53/L.45، المععنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استعمالها".

وكما قلت في عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧ أثناء التصويت على قرارات مماثلة بشأن هذا الموضوع، فإن بلدان بنيلوكس تولي أهمية كبيرة لفتوى محكمة العدل الدولية ونظرت باهتمام كبير إلى فتاوى المحكمة. إلا أن بلدانا

السيد العامري (الأردن) (تكلم بالإنكليزية): سيد الرئيس، عندما تقول إننا ستصوت على الفقرة ١ من المنطوق، هل تقول إننا إذا صوتنا بـ "نعم" فإن تلك الفقرة سوف تدرج وإذا ما صوتنا بـ "لا" سوف تستبعد؟

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): إننا نصوت لنرى ما إذا كان سيتم الإبقاء على هذه الفقرة من المنطوق أم لا؟

أعطي الكلمة لأمين اللجنة لإجراء التصويت.

السيد لين كوهن - شوفغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية): تبدأ اللجنة الآن التصويت على الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار A/C.1/53/L.45.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
الجزائر، أندورا، أنغولا، أن提瓜和巴布达， الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بولندا، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بوتان، بوليفيا، بولندا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، جيبوتي، كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جورجيا، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غيانا، هنغاريا، أيرلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية الإسلامية)، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، جمهورية لاوس الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطا، جزر مارشال، موريشيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزambique، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النمسا، نيجيريا، النرويج، عُمان، باكستان، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سري لانكا.

"ثمة التزام بالدخول بنية حسنة في مفاوضات تؤدي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، واختتم هذه المفاوضات." (١٨٢، الفقرة ٤/٥١/A)

ومن الواضح أن استخدام الأسلحة النووية بسبب ما تحيط به عليه من آثار مدمرة وواسعة النطاق، يمكن أن تلحق أضراراً هائلة. ولهذا فإن هناك علاقة متداخلة بين مسائل نزع السلاح والقانون الإنساني، مع مراعاة أنه في ضوء القانون الدولي والمادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة، هناك التزام ملزم للمجتمع الدولي بالمحافظة على السلم والأمن الدوليين، ولهذا السبب ينبغي أن تحظر جميع أشكال استعمال أو التهديد باستعمال الأسلحة النووية التي تولد قدرًا كبيرًا من عدم الاستقرار.

علاوة على ذلك، فإن مجرد حيازة هذه الأسلحة - وأشدّ، على مجرد حيازة - في ظل حالة من العداء المتضاد يمكن أن تتحول إلى التهديد بالقوة أو باستخدامها وهو ما تحظره المادة ٢، الفقرة ٤، من ميثاق الأمم المتحدة والمادة ٥٢ من اتفاقية فيينا الخاصة بقانون المعاهدات، التي تخصي على هذا المبدأ طابع الحق القطعي، بوصفه معياراً باتاً ولا يجوز انتهاك حرمه.

وعلى الصعيد العملي الممحض، يقتضي مشروع القرار هذا وجود الدبلوماسية الوقائية تعيشها مع الزمن، الدبلوماسية القادرة على إنشاء الأطر القانونية ورعاية الجهود السياسية الرامية إلى منع الآثار التي قد تغير دونها رجعة العلاقات بين دول العالم.

ولهذه الأسباب مجتمعة، يعتقد وفد بلدي اعتقاداً قوياً بأن فتوى محكمة العدل الدولية تشكل من غير شك إطاراً مفاهيمياً مرجعياً تجحب مراعاته ونحن نحاول تطوير أشكال التعاون المستند إلى الثقة بدلاً من التهديد باندلاع الصراع الذي يمكن أن تترتب عليه آثار كارثية بالنسبة للبشرية.

وفي الوقت نفسه، يرى وفد بلدي أنه لا يمكن تعليل محاولة أي كان الإخلال بتوازن محتوى مشروع القرار الهام هذا من خلال إجراء تصويت على فقرة واحدة. ومن الواضح أن ذلك يغير من روحه ومذبه، بالإضافة إلى

الثلاثة لم تعتبر نفسها مخولة بعرض قراءة انتقائية لفتوى المحكمة، هذه الفتوى التي تشكل كلاً واحداً ولا يمكن اختصارها فقط بالفقرات التي تناولتها مشروع القرار. وإن فتوى المحكمة تشكل كلاً لا يتجرأ وانتقاء بعض الفقرات من الفتوى لن يؤدي إلا إلى تدمير توازن الكل والقضاء على المساهمة القيمة لمحكمة العدل الدولية. وستصوت بلداننا الثلاثة ضد مشروع القرار A/C.1/53/L.45، الذي يستخدم فتوى المحكمة بطريقة اعتسافية وانتقائية.

السيد غونزاليس (شيلي) (تكلم بالاسبانية): يولي وفد بلدي أهمية كبيرة للقانون الدولي، وفي هذا الإطار، لفتوى محكمة العدل الدولية. ولذا فإن وفد بلدي، إذا أردنا استخدام عبارة ملطفة، قد اعتبرته الدهشة إزاء نتائج التصويت على الفقرة ١ من المنطوق. وإن تصويت بعض البلدان بعدم تأييد إدراج تلك الفقرة يبدو لنا متناقضاً تماماً مع ما قيل هنا.

وبالنسبة للموضوع المعروض على اللجنة فإن فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعي التهديد بالأسلحة النووية أو استعمالها تقوم على أساس قانوني سليم لا ينبغي تجاهلها. وينبغي أن نشير في هذا الصدد إلى بعض النقاط التي أعربت عنها المحكمة:

"(أ) بالإجماع،"

"لا يوجد في القانون الدوليعرفي ولا التقليدي أي إذن محدد بالتهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها؛ ..."

"(د) بالإجماع،"

"التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها ينبغي أيضاً أن يكون متنقاً مع مقتضيات القانون الدولي الساري في النزاع المسلح، ولا سيما مقتضيات مبادئ وقواعد القانون الإنساني الدولي، فضلاً عن الالتزامات المحددة التي تقضي بها المعاهدات والمعاهدات الأخرى التي تتناول صراحة الأسلحة النووية؛ ..."

"(و) بالإجماع،"

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة.

السيد لين كيو - شووغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية):
تشريع اللجنة الآن في التصويت على مشروع القرار
A/C.1/53/L.45 بكليته.

لقد طلب إجراء تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، جزر البهاما،
البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بنن، بوتان، بوليفيا،
بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو،
بوروندي، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى،
تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار،
كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمocraticية، جمهورية
الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية،
إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي،
غانا، غواتيمala، غينيا، غيانا، الهند، إندونيسيا،
إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، جامايكا، الأردن،
كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان،
الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا،
ملديف، مالي، مالطا، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك،
منغوليا، المغرب، موزambique، ميانمار، ناميبيا، نيبال،
نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان،
بيرو، الفلبين، قطر، سان مارينو، المملكة العربية
السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر
سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان،
سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية
السورية، تايلاند، توغو، تونس، أوغندا، أوكرانيا،
إمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة،
أوروغواي، فنزويلا، فيتنام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

المعارضون:

أندورا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، الجمهورية التشيكية،
فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إسرائيل، إيطاليا،
لوكسمبورغ، موناكو، هولندا، بولندا، البرتغال، رومانيا،
الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، جمهورية
مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة،
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة
الأمريكية.

تغيير أهم المعايير والأحكام الأساسية لميثاق الأمم
المتحدة والصكوك القانونية الدولية الأخرى ذات الصلة.

السيد سوقار (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): إن
المملكة المتحدة ملتزمة بهدف إزالة الأسلحة النووية على
صعيد عالمي. وقد أعطينا هذا الالتزام معنى عملياً عن
طريق الخطوات الوطنية التي أعلنا عنها عقب إعادة
نظرنا في استراتيجيةنا الدفاعية. وأوضحتنا مراراً أتنا
عندما نشعر بالارتياح لإحراز تقدم مؤكّد نحو هدفنا.
سنكفل تضمين الأسلحة النووية البريطانية في
المفاوضات المتعددة الأطراف.

لقد أحرز تقدم كبير بشأن نزع السلاح النووي،
ونعتقد أن المفاوضات المتعلقة بإبرام معايدة لوقف
إنتاج المواد الانشطارية هي الخطوة التالية الحاسمة،
مثلاً أقرت الأطراف في معايدة عدم انتشار الأسلحة
النووية عندما اتفقت على مجموعة مبادئ وأهداف في
مؤتمر الاستعراض والتهديد عام ١٩٩٥. وقد أسلّمنا
إسهاماً فريداً بالفعل في هذه العملية عن طريق إنهاء
انتاجنا من المواد الانشطارية لأغراض الأسلحة النووية،
وإعلان عن مخزوناتنا الدفاعية منها. وبريطانيا
ستواصل الضبط بدور ناشط وبناءً في البدء بهذه
المفاوضات الحيوية بداية طيبة عندما يستأنف انعقاد
مؤتمر نزع السلاح في العام المقبل.

إننا نرحب بالاعتراف بأهمية الالتزامات في إطار
معاهدة عدم الانتشار، بما في ذلك التزام الدول الحائزة
لأسلحة النووية بنزع السلاح النووي بموجب الفتوى التي
أصدرتها محكمة العدل الدولي بشأن مشروعية التهديد
بأسلحة النووية أو استعمالها، ولكن نظراً لأن مشروع
القرار A/C.1/53/L.45 يتضمن اقتباسات مختارة
بعناية من فتوى المحكمة، فإن المملكة المتحدة
امتنعت عن التصويت على الفقرة ١ من منطوق مشروع
القرار.

ونظرًا لهذه الانتقائية والدعوة غير الواقعية الواردة
في الفقرة ٢ من المنطوق لإجراء مفاوضات متعددة
الأطراف في عام ١٩٩٩ تفضي إلى إبرام مبكر لاتفاقية
أسلحة النووية، فإن المملكة المتحدة ستتصوّت ضد
مشروع القرار بكليته.

المسألة لم يتغير. فنحن نعارض هذه الفكرة لأننا لا نزال مقتنعين بأن عملية الخطوة تلو الخطوة الجارية تشمل جهوداً أحادية وثنائية وممتددة للأطراف وهي تسفر عن نتائج هامة وملموسة في مجال نزع السلاح النووي. وعملية الخطوة تلو الخطوة هذه تظل في الوقت الراهن النهج الواقعي الوحيد في هذا الميدان المعقد للغاية.

وفيما تستمر الجهود الأحادية والثنائية الجارية في إرهاز تقدم حقيقي نحو تخفيض الأسلحة النووية، فإن إمكان الاصطدام بدور متعدد الأطراف. والمناقشات التي طال أمدها في مؤتمر نزع السلاح بشأن إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية ينبغي أن تستأنف في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. وهذا الاتفاق هو عنصر رئيسي لأهداف المجتمع الدولي المتمثلة في نزع السلاح النووي وعدم الانتشار. وسيكون من المؤسف لو تم تأخير هذه الخطوة المنطقية التالية المتعددة الأطراف في عملية نزع السلاح النووي.

وفي هذا السياق، أرى أن ما يدعوه إلى الحيرة هو أن مشروع القرار A/C.1/53/L.45 لا يأتي مرة بوضوح على ذكر معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. فمشروع القرار A/C.1/53/L.45 ناقص من ناحية أخرى. فهو يسيئ تصوير المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ووثيقة مبادئ وأهداف معاهدة عدم الانتشار ويرد ذكرهما على نحو انتقائي في الفقرتين الرابعة والخامسة من الدبياجة، عن طريق حذف إشارات هامة تتعلق بنزع السلاح العام الكامل. وهذا الحذف يشوّه التزام المادة السادسة عن طريق أساليب تبدو أنها تريح الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من أية مسؤوليات عن نزع السلاح.

إن الإشارات الواردة في الفقرة الثالثة عشرة من الدبياجة وفي الفقرتين ١ و ٢ من مشروع القرار A/C.1/53/L.45 إلى فتوى محكمة العدل الدولية تسعى إلى تحويله إلى صك قانوني يتطلب إجراء مفاوضات فورية واحتتمالها بسرعة في محفل متعدد الأطراف. واسمحوا لي أن أكون صريحاً. ففتوى محكمة العدل الدولية هي ببساطة غير ملزمة. وبأية حال، فإن مشروع القرار A/C.1/53/L.45 يحرف استنتاجاتها ويشوهها.

الممتنعون: أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، كرواتيا، قبرص، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، جورجيا، أيسلندا، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، النرويج، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، تركمانستان، أوزبكستان.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/53/L.45 بـ ١٠٠ صوت مقابل ٢٥ صوتاً، مع امتناع ٢٣ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الآن الكلمة للممتنعين الذين يرغبون في تعليق تصويتهم أو شرح موقفهم من مشروع القرار المعتمد للتو.

السيد سوليوتييه (اليونان) (تكلم بالفرنسية): تود اليونان أن تؤكد مجدداً احترامها لمحكمة العدل الدولية واعتراضها بها، وتعلقها بنظامها الأساسي، وبهيبتها وبعملها النبيل. وفي ذلك السياق، ما فتئت اليونان تعتقد أن المحكمة هي أداة ضرورية للعمل الصحيح للأمم المتحدة ولصون السلام والأمن في العالم. لذلك، فإن عدم قدرة اليونان على تأييد مشروع القرار A/C.1/53/L.45 ليس بأي طريقة تعلقاً على فتوى المحكمة، بل علىحقيقة أن مقدمي مشروع القرار قد انتقوا بطريقة اعتباطية مقاطع معيّنة من فتوى المحكمة. الواقع، أنهم ارتأوا لأسباب ليست ذات طابع قانوني، وجوب أن يجمعوا مقاطع معيّنة من فتوى المحكمة بصورة انتقائية، مما لا يبدل مضمونها فحسب، بل وروحها أيضاً.

السيد غراري (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): إن الولايات المتحدة، على غرار ما تفعله كل عام في حالات مماثلة، صوتت بـ "لا" على مشروع القرار A/C.1/53/L.45 المعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استعمالها" فضلاً عن التصويت على الفقرة المنفصلة.

إن مشروع القرار هذا يستغل فتوى محكمة العدل الدولية لعام ١٩٩٦ - وأكرر "فتوى" - كتبرير لتركيز دعوات في مشاريع قرارات أخرى وللقيام فوراً بإجراء مفاوضات متعددة الأطراف بشأن إزالة الأسلحة النووية في إطار زمني محدد. و موقف الولايات المتحدة من هذه

وبناءً على وجهة النظر هذه، ترى اليابان ضرورة إيلاء أولوية لجعل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية تدخل حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن، واحتتمال المفاوضات بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية التي ستستأنف في أوائل عام ١٩٩٩، والبدء في مناقشات متعددة الأطراfs بشأن الخطوات التي يمكن أن تلي إبرام معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية.

وفي رأي اليابان، ينبغي السعي بحماس إلى اتخاذ هذه الخطوات الملحوظة، بدلاً من القفز في عام ١٩٩٩ - الذي سيبدأ بعد شهرين - إلى مفاوضات تؤدي إلى اتفاقية متعلقة بالأسلحة النووية.

وقد اقترح وفدي على وقد ماليزيا عدداً من التعديلات بغية إدخالها على مشروع القرار. إلا أن مشاوراتنا لم تثمر، وأضطررت اليابان إلى الامتناع عن التصويت على مشروع القرار في مجمله.

السيد بيرسون (نيوزيلندا) (تكلم بالإنكليزية): لقد أيدت نيوزيلندا مشروع قرار بشأن الموضوع نفسه في عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧ و فعلت ذلك ثانية هذه السنة رغم وجود بعض العناصر التي ينبغي في رأينا أن تقدم بشكل مختلف. وموقفنا الوطني في مجال نزع السلاح النووي معرّب عنه بشكل أفضل في مشروع القرار الذي قدمناه مع مجموعة من البلدان الأخرى في الوثيقة A/C.1/53/L.48. ولئن كنا نرى أن مشروع القرار A/C.1/53/L.45 قد حلّ محله مبادرتنا إلى حد ما، فإننا لا نزال نعترف بقيمة العناصر الثلاثة التالية التي من أجلها أيدنا هذا القرار في السنوات الماضية: إن مشروع القرار يركز بشدة على الفتوى الهامة لمحكمة العدل الدولية، وهو يقر بالطابع الملحق لإحراز تقدم في مجال نزع السلاح النووي، كما أنه يقر بأن النتائج التي ستنجم في نهاية المطاف عن هذه المفاوضات يجب أن تكون شاملة. وبالنسبة لنيوزيلندا، فإن النتائج قد تكون في شكل اتفاقية أو نوع آخر من الصكوك أو الأطر أو مجموعة من الصكوك. وفي حين أنتا يمكن أن توافق على صياغة مشروع القرار A/C.1/53/L.45، فإننا نفضل ألا نفترض مسبقاً النتائج التي ستتوصل إليها هذه المفاوضات. ولدينا الآن هذه الصياغة في مشروع القرار.

.A/C.1/53/L.48

وتنظر الولايات المتحدة بجدية كبيرة إلى التزاماتها الواردة في المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار، وهي أعادت تأكيدها في سياق استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ١٩٩٥. وقول المحكمة إنه ليس هناك التزام باختتمام المفاوضات المتعلقة بنزع السلاح النووي لا يغير بأي طريقة من الطرق جوهر المادة السادسة طالما أن المسؤولية عن متابعة المفاوضات بحسن نية تقضي السعي إلى اختتام المفاوضات بنجاح.

السيد هاياشي (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلل تصويت اليابان على مشروع القرار A/C.1/53/L.45 المعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استعمالها". لقد صوتت اليابان بـ "نعم" على الفقرة ١ من المنطوق، وامتنعت عن التصويت على مشروع القرار بكلّيته.

ومثلما ذكرت بالفعل في تعليقي للتصويت على مشاريع أخرى، فإن اليابان التي مرت بتجربة محنة تمثلت في قصفها بالقنابل الذرية، يحدوها وطيد الأمل في لا يتكرر على الإطلاق استعمال الأسلحة النووية التي تسبب معاناة لا مثيل لها. وتعتقد اعتقاداً راسخاً بوجوب بذل جهود متواصلة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية.

وتعتقد اليابان أن استعمال الأسلحة النووية، بسبب ما تخلفه من قوة تدميرية هائلة ومن موت وجراح للبشر، يتعارض بوضوح مع النزعة الإنسانية الأساسية التي تعطي القانون الدولي أساسه الفلسفى.

والواقع أن فتوى محكمة العدل الدولية، التي يتناولها مشروع القرار، تظهر تعقيد الموضوع. وتأكيد اليابان ما خلص إليه بالإجماع قضاة محكمة العدل الدولية بشأن وجود التزام بموجب القانون الدولي بالسعى إلى نزع السلاح النووي وإجراء مفاوضات بحسن نية بشأن ذلك الموضوع. وتؤمن اليابان إيماناً راسخاً بأننا يجب أن نتخذ خطوات ملموسة لإحراز تقدم مطرد وقدريجي في مجال عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي.

القرار A/C.1/53/L.23/Rev.1، المععنون "نزع السلاح الإقليمي". وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشوفغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية):
مشروع القرار A/C.1/53/L.23/Rev.1، المععنون "نزع السلاح الإقليمي"، عرضه ممثل بيلاروس في الجلسة الحادية والعشرين المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. وترد قائمة بأسماء المشاركين في التقديم في مشروع القرار؛ إلا أن مالي أعلنت انسحابها من المشاركة في تقديم مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الكلام تعليلاً للموقف أو التصويت قبل البت في مشروع القرار.

السيد ستانكو فسكي (بولندا) (تكلم بالإنكليزية): لقد طلب وفد بولندا الكلمة ليعلن موقف ١٢ بلداً متفقة في الرأي - وهي تحديداً استونيا، وبغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، والجمهورية التشيكية، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وكرواتيا، ولاتفيا، وليتوانيا، وهنغاريا - بشأن مشروع القرار A/C.1/53/L.23/Rev.1، الذي عرضته بيلاروس تحت العنوان "نزع السلاح الإقليمي".

إن التقييمات التي أدخلتها بيلاروس على النص لا تغير مضمون مشروع القرار الأولي. وكنا نأمل أن تراعي بيلاروس موقف الـ ١٢ بلداً من المنطقة المعنية مباشرة، الذي أعربت عنه في بيانها المشترك المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، وأن تسحب مشروع قرارها. ونحن نأسف بشدة لأنها لم تفعل ذلك. وفي هذه الحالة، فإن البلدان المتفقة في الرأي من المنطقة لا تجد أمامها خياراً سوى التصويت معارضة لمشروع القرار.

وأود أيضاً أن أعلم اللجنة بأن وفد ألبانيا قد أعلن تأييده للبيان المشترك لمجموعتنا المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، ولتحليل التصويت هذا، وينوي التصويت وفقاً لذلك.

السيد تشانغ (جمهوريّة كوريا) (تكلم بالإنكليزية): يود وفدي أن يعلّم تصويته على مشروع القرار A/C.1/53/L.45 بالجهود العالمية لمنع الانتشار ونزع السلاح في مجال أسلحة الدمار الشامل، بما فيها الأسلحة النووية. وفي هذا السياق، نتفق من حيث المبدأ مع ضرورة إعداد صك قانوني يسعى في نهاية المطاف إلى حظر التهديد باستعمال الأسلحة النووية أو استعمالها. ولكن يبدو لنا أن وضع برنامج ذي إطار زمني محدد لإزالة الأسلحة النووية إزالة تامة ليس أمراً واقعياً. وفي الحال الراهنة، ينبغي للمجتمع الدولي أن يركز على إجراء مفاوضات لإبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية. كذلك نرى أن من الضروري كفالة الانضمام العالمي إلى الصكوك القائمة التي تحكم عدم الانتشار ونزع السلاح في مجال أسلحة الدمار الشامل، فضلاً عن تنفيذ هذه الصكوك بالكامل ورصد ها الدقيق. لذلك صوت وفدي تأييداً للفقرة ١ من المنطوق ولكنه امتنع عن التصويت على القرار في مجمله.

السيد سيبيرت (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): ترحب جمهورية ألمانيا الاتحادية بالالتزام بـ"نزع السلاح في مجال الأسلحة النووية تمهدًا لإزالتها التامة". كما يعرب عنه مشروع القرار A/C.1/53/L.45 المعرض علينا. ومع ذلك، لا تستطيع ألمانيا تأييد مشروع القرار لأنها لا يمكنها أن تشارك في المبادرات الرامية إلى تحقيق هدف نزع السلاح النووي إلا بالتعاون مع شركائنا وحلفائنا. والحكومة الألمانية الاتحادية على اقتناع بأن هدف نزع السلاح النووي الكامل لا يمكن تحقيقه إلا عن طريق عملية تدريجية.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير في إطار تحليل التصويت.

تنظر اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/53/L.23/Rev.1، من المجموعة ٥، "نزع السلاح والأمن الإقليمي".

(تكلم بالإنكليزية)

وما لم تكن هناك تعليقات عامة بشأن هذه المجموعة، ستشرع اللجنة في اتخاذ إجراء بشأن مشروع

تفعل الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار، بأن تواصل الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية بموجب الاتفاقيات المتعددة والثنائية القائمة. فهل هذا النداء بأن نواصل الوفاء يعني ضمناً أن هناك نوايا بعدم الاستمرار في الوفاء بالالتزامات المتعلقة بعدم الانتشار القائمة؟ إننا لا نعلم شيئاً عن هذه النوايا، وإذا كان أحد يراها فعليةً وأن يحدد لها. وسن toxify اليقظة الشديدة.

ثالثاً، إذا كان هناك تهديد متصور له ما يبرره بشأن الانتشار في أوروبا الوسطى والشرقية، فإننا نشعر بالحيرة حول المحفل المختار للموضوع. فالجميع، بما في ذلك بيلاروس، يعلمون أن أوروبا لديها الكثير من المحافل دون الإقليمية والإقليمية والخاصة بقارنة أوروبا كلها التي يمكن أن تتناول المسألة، بل أن تحلها فعلاً. فلماذا نحمل الأمم المتحدة عبء مسألة يمكن أن تتناولها بنجاح وبشكل كامل مؤسسات إقليمية، وعلى وجه الخصوص في ضوء الجهود المبذولة لزيادة فعالية وتنظيم أنشطة اللجنة الأولى والأمم المتحدة كلها؟

رابعاً، مشروع القرار يقتبس من بعض الوثائق والبيانات البالغة الأهمية، بعضها بإشارة إلى المصدر وبعضها بدون ذلك. ونحن نجد صعوبة إزاء انتقائية الاقتباسات. وهي بالتالي تشوه الصورة الحقيقية للأمن الأوروبي بطريقة، كما ذكر فعلاً، قد توحّي برأوية شبح غير قائم للانتشار النووي.

خامساً، يدرك واضعو مشروع القرار تماماً أن غالبية بلدان أوروبا الوسطى والشرقية لا يواافقون على صيغة مشروع القرار ولا على هدفه. والمسألة ليست أنه توجد "دول" لا تتوافق وإنما "الدول" المعنية بشكل مباشر مشروع من "المنطقة هي التي لا توافق". فلماذا حاول إقناع البعض من خارج المنطقة بشيء لا تؤمن غالبية بلدان المنطقة به؟ لقد قلنا ذلك لو اوضعي مشروع القرار بشكل واضح جلي، ونشر بالدهشة لأنهم لم يصيروا السمع.

وإذا كان هدف مشروع القرار ما أعلنته رسمياً الدولة التي بادرت به، فإن مشروع القرار هذا يصبح، عندئذ، غير ضروري وزائداً عن الحاجة ولا يحقق شيئاً. ولكن الهدف قد يكون مختلفاً - على سبيل المثال محاولة الترويج لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في

السيد هاينوتشي (النمسا) (تكلم بالإنكليزية): يشر فني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. ويشارك في تأييد هذا البيان البلد المنتسب قبرص وبلداً الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة العضوان في المنطقة الاقتصادية الأوروبية - أيسلندا والنرويج.

أعرب الاتحاد الأوروبي باستمرار عن تأييده لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية باعتبار ذلك إسهاماً في تحقيق أهداف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. والاتحاد الأوروبي يؤكد مجدداً موقفه المبدئي بأن المناطق الخالية من الأسلحة النووية ينبغي أن تقوم على اتفاقيات تتوصل إليها دول المنطقة المعنية بحرية. ويعتقد الاتحاد الأوروبي أنه ينبغي أن تتشاور دول المنطقة أولاً فيما بينها قبل أن يعرض اقتراح كلاً اقتراح الوارد في مشروع القرار A/C.1/L.23/Rev.1 على اللجنة الأولى لاعتماده. والاتحاد الأوروبي، بعد أن استمع إلى البيان المشترك للدول المعنية، الذي أدى به تواً مثل بولندا، يرى أن هذا لم يكن الحال بالنسبة لمشروع القرار هذا. وأعضاء الاتحاد الأوروبي سيصوتون معارضين مشروع القرار A/C.1/53/L.23/Rev.1.

السيد سادوسكاس (ليتوانيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أقدم تعليلاً لتصويت ليتوانيا بالإضافة إلى البيان الذي أدى به مثل بولندا الذي نعرب عن تأييدهنا له.

مشروع القرار A/C.1/53/L.23/Rev.1 بشأن نزع السلاح الإقليمي، الذي عرضه مثل بيلاروس، تعتبره عيوب واقعية ومفهومية خطيرة. أولاً، لا يتطرق اسم مشروع القرار مع محتواه. ومهمماً تأملنا في مشروع القرار نجد أنه لا يحل شيئاً بشأن نزع السلاح. وهو، على أحسن الفرض، يتعلق بعدم انتشار الأسلحة النووية على الصعيد الإقليمي.

ثانياً، إذا ما كان مشروع القرار يتعلق بعدم انتشار الأسلحة النووية على الصعيد الإقليمي، فإن السؤال الطبيعي حينئذ يكون "أين يشاهد خطر الانتشار في أوروبا الوسطى والشرقية؟" الخطر النووي المحتمل الوحيد الذي يواجه المنطقة هو الأسلحة النووية التي لا تزال قائمة اليوم في المنطقة، والتي يجري التخلص منها تدريجياً، وإن كان ذلك ببطء. ومن الغريب بشكل خاص أن تطالب دول أوروبا الوسطى والشرقية، كما

الأمر الذي لا يمكن أن يكون في الحقيقة سوى عمل غير مثمر ولن يساعد على تحقيق هدفها النهائي.

لهذه الأسباب ينوي وفد بلدي التصويت معارضًا مشروع القرار.

السيد شيفشنكو (أوكرانيا): (تكلم بالانكليزية): يود وفدي أن يشرح موقفه فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/53/L.23/Rev.1 "نزع السلاح الإقليمي"، الذي توشك اللجنة الأولى على البت فيه.

لقد ذكر مقدمو مشروع القرار أن نيتهم كانت الإعلان عن التطورات الإيجابية التي وقعت في المنطقة الأوروبيّة في السنوات الأخيرة. وهذه النية، في رأينا، لا يمكن إلا أن يُرحب بها، مع مراعاة مدى التغييرات وطابعها المتعدد الوجوه على الساحة السياسيّة في أوروبا الوسطى والشرقية. ومع ذلك، نرى، أن واضعي مشروع القرار المقترن فشلوا للأسف في التعبير عن هذه النية الطيبة. فوثيقتهم لا تعبّر بشكل موضوعي على نحو كامل عن التطورات والاتجاهات الإيجابية في المنطقة، وعلى وجه الخصوص في مجال الأمن ونزع السلاح.

والكلام عن البنية الأمنية الأوروبيّة مع عدم ذكر الدور الحاسم للمؤسسات القائمة في المنطقة، حيث تعمل جميع بلدان المنطقة بشكل جماعي في ظل بنية مشتركة للأمن والتعاون، إنما يعد إغفالا خطيرا. وذكر نزع السلاح الإقليمي مع عدم ذكر الجهود المشتركة التي تبذلها البلدان لتعزيز الشفافية وتدابير بناء الثقة في المجال العسكري، التي أسفرت عن اتفاقيات وترتيبات عديدة متعددة الأطراف وثنائية، يعد إغفالا آخر.

أوكرانيا، باعتبارها جزءاً من هذه العملية تحبي بشكل خاص جيرانها للنهج التعاوني البناء في هذا الميدان، الذي يسهم في تعزيز مناخ الثقة والأمن في أوروبا الوسطى والشرقية وفي الاستقرار الشامل في أوروبا. وما من شك في أن المناخ الأمني في المنطقة، مع إزالة الأسلحة النووية من أراضي دولتين من دول أوروبا الشرقية، تحسن بشكل كبير. وإسهام أوكرانيا وبيلاروس وكازاخستان في عملية نزع السلاح النووي العملي وفي

أوروبا الوسطى والشرقية، وعلى وجه الخصوص عندما يبدأ مشروع القرار بنكارة المناطق الخالية من الأسلحة النووية. فإذا كان الحال على هذا النحو، فقد استمعنا يوم ٢ تشرين الثاني/نوفمبر إلى الممثل الدائم لبولندا، يتكلم بالنيابة عن غالبية بلدان أوروبا الوسطى والشرقية، وكذلك اليوم في تعليل مجمله عنده للتصويت، معارضًا تلك المحاولة. ولا أحد ضرورة في تكرار النقاط الرئيسية لذلك البيان. وأيّاً كان غرض مشروع القرار A/C.1/53/L.23/Rev.1، فإن ليتوانيا ستتصوّت معارضة له.

وأود أن أنتهز هذه الفرصة لتأكيد مجدداً تقديرنا الخالص لسحب الأسلحة النووية من بيلاروس، وأوكرانيا وكازاخستان. لقد كانت تلك تدابير حقيقة لنزع السلاح من النوع الذي تحتاج إليه بشدة عملية نزع السلاح العالمي البطيئة. ونعتقد أن الأسلحة النووية لن تعود إلى تلك البلدان، ونرجو أن تدمر قريباً الأسلحة التي سُحبّت.

السيد سكرياسيتش (كرواتيا): (تكلم بالانكليزية): يود وفدي أن يدلّي ببعض التعليقات الإضافية على مشروع القرار A/C.1/53/L.23/Rev.1 بشأن نزع السلاح الإقليمي. إن كرواتيا تعرب عن تأييدها التام للبيان الذي أدى به الممثل الدائم لبولندا يوم ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ بالنيابة عن البلدان الـ١٣ عشر المتفقة في الرأي من أوروبا الوسطى والشرقية بشأن مشروع القرار هذا، وللبيان الذي أدى به توا ممثل بولندا أيضاً. ويود وفدي أن يؤكد مجدداً، مع هذا، أن إرساء الطابع المؤسسي، أو أية مبادرة لإرساء الطابع المؤسسي، على أية منطقة خالية من الأسلحة النووية يجب أولاً أن يحظى بتأييد بلدان المنطقة المعنية. وإن إنشاء ترتيب تتوصل إليه بحرية بلدان من أوروبا الوسطى والشرقية لا يحظى بالتأييد في الوقت الحاضر.

وكما ذكر من قبل وفد بولندا، ودون المساس بأهمية هذه الفكرة مسبقاً، يحث وفدي بيلاروس على أن تشارك أولاً في مفاوضات ومشاورات ثنائية مع بلدان المنطقة المعنية، وألا تقدم هذه المبادرة إلى الجمعية العامة إلا بعد اتفاق ينبع عن تلك المشاورات. وتقديم هذه المبادرة الآن، قبل التوصل إلى اتفاق، لا يؤدي إلا إلى الحكم مسبقاً على رغبات البلدان من المنطقة المعنية،

أفريقيا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تونس، الإمارات العربية المتحدة، أوروجواي، فنزويلا، فيبيت نام، اليمن.

تعزيز النظام الدولي لعدم الانتشار النووي لا يزال محل التقدير المنصف للمجتمع الدولي، وقد انعكس بشكل ملائم في العديد من مشاريع القرارات التي اعتمدت في هذه اللجنة.

المعارضون:

أندورا، استراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، جزر مارشال، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، أسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

إننا نؤمن بأن أهمية ما فعلته هذه الدول الثلاث قد زادت بشكل كبير في ضوء التطورات الأخيرة في جنوب آسيا. ومع ذلك، ينبغي ألا تستبعد، كما قلت من قبل، الجهود والإسهامات المشتركة من بلدان منطقتنا في ميادين أخرى لتنزع السلاح.

وأخيرا، إن صياغة بعض الفقرات تتضمن، في رأينا، بعض عناصر الغموض التي لا يمكننا تجاهلها.

ومع هذه الملاحظات كلها، سيمتنع وفد بلدي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/53/L.23/Rev.1

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في تعليق التصويت أو الموقف.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشوونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية):
تبدأ اللجنة الآن البت في مشروع القرار
A/C.1/53/L.23/Rev.1

أجري تصويت مسجل.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليق تصويتهم أو موقفهم بشأن مشروع القرار الذي اعتمد للتو.

السيد غراري (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): عندما قارنا في البداية بين مشروع القرار A/C.1/53/L.23 المععنون "تنزع السلاح الإقليمي" والنص المقترن، لاحظنا أن النص المقترن عاد لا يحتوي على الإشارات الواردة في الفقرة الثالثة من الدبياجة إلى مبادئ الديمocratique وسيطرة المدنيين على المؤسسة العسكرية. إن النص الأصلي كان يشير إلى أن الهيكل الأمني الأوروبي الجديد يستند، من جملة أمور، إلى هذه المبادئ التي

المؤيدون:
الجزائر، أنغولا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بربادوس، بيلاروس، بوتان، بوليفيا، بوتيسوانا، بروني دار السلام، بوروندي، الصين، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الجمهورية الدومينيكية، مصر، فيجي، غانا، غينيا، غيانا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - إسلامية)، الأردن، كازاخستان، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، المكسيك، المغرب، ميانمار، ناميبيا، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، جنوب

بحرية. وهذه فكرة أساسية. وفي الفقرة الثانية من الديباجة يرحب مشروع القرار بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أنحاء العالم، وبخاصة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا في إطار معاهدة بليندابا.

وأنه على أساس هذا الافتراض أيدت مصر دوماً إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية، ومنطقة جنوب المحيط الهادئ، ومنطقة جنوب شرق آسيا وأفريقيا، حيث اضطلعنا مع زملائنا الأفارقة بدور رائد في إنشاء تلك المنطقة.

وإثنا نتابع باهتمام كبير الجهود التي تبذلها منغوليا من أجل تعزيز مفهوم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية مؤلفة من دولة واحدة، ونتابع أيضاً الجهود التي تبذلها دول آسيا الوسطى لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقتها. وانطلاقاً من الروح نفسها ننظر إلى الجهات التي تبذلها بيلاروس للدفع إلى الأمم بمفهوم إنشاء حيز خال من الأسلحة النووية في منطقة أوروبا الوسطى والشرقية. وعليه، وفي ضوء ذلك، صوتنا تأييداً لمشروع القرار A/C.1/53/L.23/Rev.1.

وإثنا مع ذلك نقدر أهمية حشد المزيد من التأييد بين دول المنطقة المعنية. ولذا، نأمل أن تتاح لدول أوروبا الوسطى والشرقية الفرصة الضرورية لحل خلافاتها والتوصل إلى فهم موحد بشأن طريقة الدفع قدماً بمفهوم الحيز الخالي من الأسلحة النووية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في تعليل التصويت أو الموقف.

تنظر اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1 المعروف "الشفافية في مجال التسلح". ويقع مشروع القرار هذا في المجموعة ٦ "تدابير بناء الثقة، بما في ذلك الشفافية في مجال التسلح". إذا لم يرغب أي وفد في الإدلاء ببيان عام بشأن هذه المجموعة، سأعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1، عرضه ممثل مصر في الجلسة العشرين المعقدة في ٣٠ تشرين الأول/

تنطوي في رأينا على أهمية حيوية بالنسبة للجهود الإقليمية الرامية إلى تعزيز السلم والأمن والاستقرار والمحافظة عليها. ونتساءل لماذا حذفت هذه الإشارات هذا العام.

والأهم من ذلك، أن مشروع القرار A/C.1/53/L.23/Rev.1 ينطوي على أوجه قصور لأنه لا يفي بمعايير أساسي من معايير إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية. وأشار إلى البيان المشترك المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر الذي أدلته به بولندا باسمها وباسم الدول الأخرى الـ ١١ في أوروبا الشرقية والوسطى، فضلاً عن البيانات التي أدلته بها اليوم بولندا والنمسا وليتوانيا وكرواتيا وأوكرانيا. لقد أعربت الأغلبية الساحقة من دول أوروبا الشرقية والوسطى عن "عدم اهتمامها" بإنشاء المنطقة التي دعا إليها مشروع القرار وحثت مقدم مشروع القرار على سحبه. وقد راودنا الأمل بأن يأخذ مقدم مشروع القرار بنصيحة الجيران الإقليميين ويفعل ذلك، إلا أنه لم يفعل، والولايات المتحدة لا يسعها أن تؤيد مشروع قرار يتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أوروبا الشرقية والوسطى في الوقت الذي لا تؤيده معظم دول أوروبا الشرقية والوسطى.

السيد مارتينيك (الأرجنتين) (تكلم بالاسبانية): لقد امتنع وفد بلادي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/53/L.23/Rev.1، المعروف "توزيع السلاح الإقليمي"، لأنه لا توجد في رأينا أية إشارة أو نية إلى وزع الأسلحة النووية على أراضي بلدان أوروبا الشرقية والوسطى. ولذا، فإن هدف مشروع القرار هذا غير واضح.

السيد كارم (مصر) (تكلم بالإنكليزية): أيدت مصر القرار انطلاقاً من تأييدنا التقليدي منذ مدة طويلة إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في شتى أنحاء العالم. وكان ذلك على الدوام يتماشى ومبادئ وأحكام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وبخاصة المادة السابعة. كما أيدنا مشروع القرار بوصفه تدبراً هاماً من تدابير بناء الثقة نأمل بأن يمتد ليشمل دول المنطقة المعنية.

ونشير إلى أن الفقرة الأولى من الديباجة سلمت بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية معترف بها دولياً مع إيلاء الاعتبار الواجب للسمات المحددة لكل منطقة وعلى أساس ترتيبات تتوصل إليها دول المنطقة المعنية

казاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات الموحدة)، موناكوا، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، ستافنور، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، تايلاند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروجواي، أوزبكستان، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

أكتوبر ١٩٩٨. وبالإضافة إلى مقدمي مشروع القرار المدرجة اسماؤهم في مشروع القرار، ترد أسماء مشاركين آخرين في الوثيقتين A/C.1/53/INF/2 و Add.2.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل على الفقرة الثامنة من ديباجة، ونصها:

"وإذ تؤكد الحاجة إلى تحقيق الطابع العالمي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية الأسلحة الكيماوية واتفاقية الأسلحة البيولوجية، بغية تحقيق هدف القضاء التام على جميع أسلحة الدمار الشامل".

تصوت اللجنة الآن على الفقرة الثامنة من ديباجة، وإذا لم يرغب أي وفد في تعليق موقفه أو تصويته قبل أن تبت اللجنة في الفقرة الثامنة من ديباجة، فسنصوت على تلك الفقرة.

أطلب إلى أمين اللجنة أن يشرف على عملية التصويت.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية):
تشرع اللجنة الآن في التصويت على الفقرة الثامنة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيوبولي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، استونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غينيا، غيانا، هنغاريا، أيرلندا، أندونيسيا، إيران (جمهورية الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن،

تقرر الإبقاء على الفقرة الثامنة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1 بأغلبية ١٣٧ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع عضوين عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): إذا لم يرغب أي وفد في تعليق تصويته أو شرح موقفه بشأن الفقرة الثامنة من ديباجة مشروع القرار، تبت اللجنة الآن في الفقرة ٢ (ب) من منطوق مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1. وقد طلب إجراء تصويت منفصل عليها.

(تكلم بالإنكليزية)

تنص الفقرة ٢ (ب) من المنطوق على ما يلي:

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر الBahamas، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتيسوانا، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غينيا، غيانا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا،الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، المكسيك، المغرب، موزambique، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النiger، نيجيريا، عمان، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، قطر، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، ستفافورة، جزر سليمان، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، تايلند، توغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروجواي، فنزويلا، فيبيت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

أندورا، أرمينيا، استراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مالطا، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا، اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة، بريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

الأرجنتين، أذربيجان، بيلاروس، البرازيل، الصين، قبرص، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الهند، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، منغوليا، باكستان، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، أوزبكستان.

"إيجاد وسائل عملية لزيادة تطوير السجل بغية رفع مستوى الشفافية فيما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل، لا سيما الأسلحة النووية، وعمليات نقل المعدات والتكنولوجيا ذات الصلة المباشرة بتطوير هذه الأسلحة وصناعتها".

(تكلم بالفرنسية)

أعطي الكلمة الآن لممثل جنوب أفريقيا، الذي يرغب في التكلم تعليلاً للتصويت قبل البت في الفقرة.

السيد غوسن (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): إن جنوب أفريقيا، بالنظر إلى سياسة حكومتها بشأن عدم الانتشار ونزع السلاح، بالاقتران بموقفها بشأن الشفافية في مجال التسلح، أيدت القرارات السابقة بشأن هذا الموضوع وستؤيد مرة أخرى هذا العام مشروع القرارين A/C.1/53/L.39/Rev.1 و A/C.1/53/L.43.

وتأييدنا لمشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1 يستند إلى إيماننا بأن مبدأ الشفافية ينبغي أن يطبق أيضاً على الأسلحة النووية وعلى نقل المعدات والتكنولوجيا المتعلقة بشكل مباشر بتطوير وإنتاج تلك الأسلحة. ولذلك، مؤيد الفكرة الواردة في مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1 بضرورة زيادة استكشاف الحاجة إلى سجل لزيادة الشفافية المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل.

إلا أن جنوب أفريقيا ستمتنع عن التصويت على الفقرة ٣ (ب) من منطوق مشروع القرار، لأننا لا نعتقد أنه ينبغي إقامة رابطة مع السجل الراهن، الذي يتناول الأسلحة التقليدية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى آخر المتكلمين تعليلاً للتصويت أو شرحاً للموقف قبل التصويت.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة للإشراف على عملية التصويت.

السيد لين كو - تشوونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في التصويت على الفقرة ٣ (ب) من منطوق مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1

ميدان الأسلحة التقليدية بشكل عام أو بسجل الأمم المتحدة بشكل خاص.

لهذه الأسباب، سيحضر الاتحاد الأوروبي والدول المنضمة إلى هذا البيان إلى التصويت معارض مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد في تعليل التصويت أو الموقف قبل البت في مشروع القرار.

أطلب إلى أمين اللجنة أن يشرف على عملية التصويت.

السيد لين كو - تشوفغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية): تبدأ اللجنة الآن التصويت على مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:
الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتيسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بروكينا فاسو، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غينيا، غيانا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، مالديف، مالي، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزambique، ميانمار، ناميبيا، نيكاراغوا، النيجير، نيجيريا، عمان، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، قطر، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، تايلند، توغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

تقرر الإبقاء على الفقرة ٣ (ب) من منطوق مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1 بأغلبية ٨٠ صوتا مقابل ٦٤، مع امتناع ١٧ عضوا عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): إذا لم يرغب أي وفد في تعليل تصويته أو شرح موقفه بشأن الفقرة ٣ (ب) من منطوق مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1 تبت اللجنة الآن في مشروع القرار في مجمله.

أعطي الكلمة لممثل النمسا، الذي يرغب في شرح موقفه أو تعليل تصويته قبل البت في مشروع القرار.

السيد هاينوتش (النمسا) (تكلم بالفرنسية): يشرفني، بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، أن أتكلم بخصوص مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1 "الشفافية في مجال التسلح" قبل أن يطرح للتصويت في اللجنة. وقد أعربت عن تأييد هذا البيان أيضاً بلدان أوروبا الوسطى والشرقية المنسبة إلى الاتحاد الأوروبي - استونيا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، لاتفيا، ليتوانيا، هنغاريا - وكذلك بلدا الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة العضوان بالمنطقة الاقتصادية الأوروبية - آيسلندا والنرويج. والدول التي تنضم إلى تعليل التصويت الحالي ستتصوت معارضة مشروع القرار.

مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1 غير مقبول لأسباب مبدئية هامة جداً. قرار الجمعية العامة ٣٨/٥٢ باء الذي صدر في العام الماضي سبق أن أنشأ تعادلاً بين مفهوم الشفافية في الأسلحة التقليدية، المطبق من خلال سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، ومفهوم الشفافية فيما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل. وكما تذكر اللجنة، فإن الاتحاد الأوروبي والبلدان المنضمة إلى هذا البيان صوتت كتلة واحدة معارضة القرار ٣٨/٥٢ باء. إن النص المعروض علينا الآن مقارنة بنص قرار العام الماضي، يقوّي الصلة المنشودة بين إحراز تقدم إضافي في تطوير السجل، من ناحية، وتحقيق شفافية أكبر تتعلق بأسلحة الدمار الشامل، من ناحية أخرى.

والاتحاد يدرك إدراكاً تاماً أن الموقف بشأن هذا الأمر تختلف بشكل ملحوظ. ومع ذلك، مهما كانت وجهات النظر بشأن طريقة تطبيق الشفافية على أسلحة الدمار الشامل، فإن هذا لا يمكن ربطه سواء بالشفافية في

الأخرى، بما فيها الولايات المتحدة. فهو يدعو إلى مشاركة عالمية في السجل في حين يشجع البلدان الأخرى على تقديم وجهات نظرها إلى الأمين العام بشأن تطويره بقدر أكبر.

وأشير إلى أن الولايات المتحدة صوتت بـ "نعم" في التصويت على الفقرة الثامنة من الديباجة في إطار التزامنا بالسعى إلى إضفاء الطابع العالمي على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية وفي إطار التزامات الولايات المتحدة بهذه الصكوك الثلاثة.

السيد تشانغ لي (الصين) (تكلم بالصينية): أيدت الصين دوما حظر جميع أسلحة الدمار الشامل وإزالتها بصورة كاملة. ولتحقيق هذا الهدف تؤمن بأن من الضروري والحتمي في نهاية المطاف اعتماد تدابير تتعلق بالشفافية بالنسبة لأسلحة الدمار الشامل. وحتى الآن توصل المجتمع الدولي إلى اتفاقيتين تتعلقان بالحظر الكامل على الأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية. وقد دخلت اتفاقية الأسلحة الكيميائية مرحلة التنفيذ الشامل، وتتسارع وتيرة المفاوضات لتعزيز فعالية اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وإن المسائل المتعلقة بالشفافية والتحقق من هاتين الفتتين من أسلحة الدمار الشامل قد حسمت أو أنها قيد الجسم.

وبالنسبة للنفقة المتبقية من أسلحة الدمار الشامل الموجودة - أي، الأسلحة النووية - نعتقد أن الأولوية الراهنة هي البدء من الحالة الراهنة وبذل الجهود لتعزيز عملية نزع السلاح النووي ومنع انتشار الأسلحة النووية. وفي هذا الصدد، ينبغي للبلدان التي تمتلك أكبر الترسانات النووية وأكثرها تقدما أن تحافظ على موقع القيادة الذي تشغله بأن تخفض ترساناتها النووية تدريجيا هائلا وتتخلى عن المعايير المزدوجة بشأن مسألة منع انتشار الأسلحة النووية بغية توليد ظروف تؤدي في نهاية المطاف إلى الشفافية الكاملة وإزالة الأسلحة النووية.

لهذه الأسباب، وننظرا لتنوع وجهات النظر بشأن عودة فريق الخبراء المعنى بمسائل الشفافية في مجال التسلح وتوسيع السجل إلى الاجتماع، امتنع الوفد الصيني

أندورا، أرمينيا، استراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إسرائيل، إيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:
الأرجنتين، أذربيجان، بيلاروس، الصين، قبرص، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جورجيا، الهند، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، مالطا، جزر مارشال، باكستان، جمهورية كوريا، سنغافورة، أوزبكستان.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1 في مجموعه، بأغلبية ٨٢ صوتا مقابل ٤، مع امتناع ١٧ عضوا عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في الإدلاء ببيانات تعليلا للتصويت أو الموقف.

السيد غراري (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): صوتت الولايات المتحدة بـ "لا" على مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1، المعنون "الشفافية في مجال التسلح". وإننا نشعر بخيبة الأمل لأن المشاركين في تقديم مشروع القرار ما زالوا يربطون بين مفاهيم الشفافية في الأسلحة التقليدية والشفافية في مجال أسلحة الدمار الشامل. وبما أن المجتمع الدولي لم يتوصّل إلى اتفاق واسع النطاق بشأن الأساليب والنحو التي تسمح لسجل الأمم المتحدة بالتصدي للشفافية في مجال أسلحة الدمار الشامل، فإن المناداة بتوسيع السجل بهذه الطريقة يرقى إلى مستوى تقديم عذر مناسب لبعض البلدان لكي لا تقدم بيانات عن الأسلحة التقليدية.

ونؤمن بأن نهجا أكثر ملائمة يرد في مشروع القرار A/C.1/53/L.43 المتعلق بالشفافية في مجال التسلح والمقدم من هولندا مع مجموعة واسعة متعددة من البلدان

وفيما يتعلق بالأسلحة النووية، تراودنا الشكوك بالمثل حول المعرفة العملية التي يتوقع اكتسابها من إدراج الأسلحة النووية في سجل الأسلحة التقليدية. فالمعلومات المنسوبة المتعلقة بموجودات الدول الحائزة للأسلحة النووية متوافرة بسهولة، ومرة أخرى، نرى أن من الأرجح بكثير أن نركز جهودنا على إضفاء الطابع العالمي على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

السيد بنيتيرز فيرسون (كوبا) (تكلم بالاسبانية): لقد أيد وفد بلادي مشروع القرار A/C.1/53/Rev.1 لأتنا توافق تماماً على العناصر الأساسية، بما في ذلك التسليم بأن زيادة الشفافية في مجال أسلحة الدمار الشامل، والأسلحة النووية وخاصة، وزيادة الشفافية في نقل التكنولوجيا والمعدات المتعلقة اتصالاً مباشراً باستحداث وإنتاج هذه الأسلحة من شأنها تعزيز الاستقرار والسلام والأمن الإقليمي والدولي.

ويبدو أن الفقرة ٣ (ب) من المنطوق ليست وثيقة الصلة بالموضوع بشكل بارز. ويحدوتنا الأمل في أن تقدم الدول الأعضاء آراؤها إلى الأمين العام مثلما يتطلبه الجزء الرئيسي من الفقرة ٣.

وأخيراً، نود أن نسجل أن تصويت كوبا الإيجابي لا يغير بأي حال موقفنا المعروف جيداً من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وهي المعاهدة التي لم تنضم إليها بلادي لأننا نعتبرها صك انتقائياً وتمييزياً ينشئ فئتين مختلفتين من الدول ويضفي المشروبية على حيازة الأسلحة النووية من قبل إحدى تينك الفئتين. لهذا السبب أمنع وفد بلادي عن التصويت المنفصل على الفقرة الثامنة من الدبياجة.

السيد إفراط (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): لقد صوت وفد بلادي ضد مشروع القرار لأننا لا نعتبر توسيع سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية ليشمل أسلحة الدمار الشامل ضرورياً أو مفيداً. بل نرى أن هذا التوسيع قد يعوق عمله. وبخلاف ذلك، لا نزال نعتقد أنه ينبغي تكريس الجهد لتشجيع الدول التي لم تنضم بعد إلى السجل على أن تفعل ذلك. وفي هذا الصدد، نشعر أيضاً بالدهشة بعض الشيء لسماعنا دعوات من دول مجاورة

عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/53/L.39/Rev.1 في مجموعه وعلى الفقرة ٣ (ب) من المنطوق.

السيدة كونادي (الهند) (تكلمت بالإنكليزية): لقد طلب وفدي الكلمة لكي يعلل موقفه بشأن مشروع القرار الذي اعتمد للتو. و موقف وفدي معروف جيداً بالنسبة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ولذا كان تصوينا سلبياً على الفقرة الثامنة من الدبياجة. وفيما يتعلق بالفقرة ٣ من المنطوق، نرى أن سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية يستحق دعمنا المستمر وأن من الضروري زيادة تعزيز السجل وإضفاء الطابع العالمي عليه لكي يحقق جميع إمكاناته، ومن ثم سنكون في وضع أفضل لتقدير إلى أي مدى وفي أي اتجاه يمكن السير بالعملية إلى الأمام.

السيدة هاملتون (استراليا) (تكلمت بالإنكليزية): لا تزال استراليا ترى أن لا جدوى من أي اقتراح، ضمنياً كان أو صريحاً، بأن الشفافية فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية أو التقدم في سجل الأسلحة التقليدية ينبغي أن يكونا مشروطتين بالشفافية في مجال أسلحة الدمار الشامل. وأن التشجيع على الربط بينهما لا يرجح، في تقديرنا، أن يساعد قضية الشفافية بالنسبة لأي منها. علاوة على ذلك، ليس من الواضح تحديد ما الذي يأمل مشروع القرار في تحقيقه نظرياً من خلال إدراج أسلحة الدمار الشامل في السجل.

ونظراً لأن الأسلحة البيولوجية والكيميائية حظرت فعلاً بموجب اتفاقيات دولية، فإن من الصعب تبين المعلومات المفيدة التي يمكن أن تكشف من خلال آلية إبلاغ خاصة بالشفافية في سجل الأمم المتحدة. فالدول الأطراف في الاتفاقيات المتعلقة بذلك لن تبلغ عن أي شيء، وكذلك الدول غير الأطراف التي تمثل لاحكام الاتفاقيات. وجملة القول، إن الاتفاقيتين المتعددتين للأطراف القائمتين، اللتين تخchan الأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية، وآليات التتحقق منها، هي من تدابير الشفافية، ولا يمكن من الناحية الواقعية توقع تحقيق أية قيمة مضافة بتضمين الأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية في سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. وبخلاف ذلك، ينبغي أن تتركز جهودنا على إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقيتين.

السيد لين كو - تشوونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية):
مشروع القرار A/C.1/53/L.5/Rev.1 المععنون "مركز الأمم
المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط
الهادئ" عرضه ممثل نيبال في الجلسة الـ ٢٧ المعقدة في
١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. وأسماء المقدمين
مذكورة في مشروع القرار. والتعدل الذي قدم على
مشروع القرار هذا، الوثيقة A/C.1/53/L.46، سحب في
الجلسة الـ ٢٧ المعقدة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر
.١٩٩٨.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): إذا لم يرغب أي وفد في
تعليق تصويته، فستنتقل إلى اعتماد مشروع القرار.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/53/L.5/Rev.1

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): إذا لم يرغب أي وفد في
تعليق موقفه من مشروع القرار المعتمد للتو، تنتقل اللجنة
إلى البث في مشروع القرار A/C.1/53/L.12/Rev.1 المععنون
"تقرير مؤتمر نزع السلاح".

وقد أعرب مقدم مشروع القرار عن رغبته في أن
يعتمد دون تصويت. وإذا لم يكن هناك اعتراض على
اتباع ذلك الإجراء، فإنني أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشوونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية):
مشروع القرار A/C.1/53/L.12/Rev.1 المععنون "تقرير مؤتمر
نزع السلاح" عرضه ممثل المملكة المتحدة في الجلسة الـ
٢٧ المعقدة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. واسم
المقدم مذكور في مشروع القرار نفسه.

أعطي الكلمة لممثل البرتغال الذي يرغب في الإدلاء
ببيان تعليلاً للموقف قبل اتخاذ الإجراء.

السيد مونتيرو (البرتغال) (تكلم بالإنكليزية): لقد طلبت
الكلمة لأشير بالنيابة عن البرتغال واليونان، إلى الوثيقة
A/C.1/53/L.12/Rev.1 المتصلة بتقرير مؤتمر نزع السلاح.
إننا ندرك أن مؤتمر نزع السلاح، وهو المحفل التفاوضي
المتعدد الأطراف العالمي الوحيد لنزع السلاح في
المجتمع الدولي، دوراً رئيسياً في إجراء مفاوضات
موضوعية تتعلق بمسائل نزع السلاح ذات الأولوية.

لتوصي السجل بينما لم تقدم هي نفسها حتى الآن
تقاريرها في إطار السجل القائم حالياً.

وأخيراً، لا نزال نعتقد أن الشفافية فيما يتعلق
بالمقتنيات العسكرية عن طريق ما هو مستورد منها
ومن طريق الإنتاج المحلي على حد سواء لا يمكن أن
 تكون فعالة إلا إذا ارتكزت على اتفاقيات إقليمية لتحديد
الأسلحة وعلى مبدأ التبادلية والشمولية.

السيد دهقاني (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم
بالإنكليزية): مثلما سبق أن ذكرنا، أن مبدأ الشفافية في
مجال التسلح في سياق قرار الجمعية العامة ٣٦/٤٦ لام
ينطبق، في رأينا، على الأسلحة التقليدية وأسلحة
الدمار الشامل والتكنولوجيا المتطوره ذات الأغراض
العسكرية.

ويود وفد بلادي أن يرى جميع التطبيقات التي
يتضمنها قرار الجمعية العامة ٣٦/٤٦ لام ظاهرة في
الفقرة ٣ (ب) من منظوق مشروع القرار هذا. مع ذلك،
ولأن وفد بلادي يعلّق أهمية كبيرة على الشفافية في
الأسلحة، فقد صوتنا لصالح مشروع القرار
.A/C.1/53/L.39/Rev.1

الرئيس (تكلم بالفرنسية): استمعنا إلى المتكلم الأخير
تعليقًا للتصويت أو الموقف.

تناول اللجنة الآن مشروع القرار
A/C.1/53/L.5/Rev.1 الذي ينتمي إلى المجموعة ٧، "آلية
نزع السلاح".

(تكلم بالإنكليزية)

إذا لم يرغب أي وفد في الإدلاء ببيان عام بشأن
تلك المجموعة، فإن اللجنة تبت الآن في مشروع
القرار A/C.1/53/L.5/Rev.1 المععنون "مركز الأمم
المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا
والمحيط الهادئ".

لقد أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن
تعتمده اللجنة دون تصويت. ولعدم وجود اعتراض،
أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): استمعنا إلى المتكلم الوحيدة
تعليلًا للموقف قبل اتخاذ الإجراء.

إذالم يكن هناك اعتراض، بنت الآن في مشروع
القرار A/C.1/53/L.12/Rev.1.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/53/L.12/Rev.1.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن للممثليين
الراغبين في تعليل موقفهم أو تصويتهم بشأن مشروع
القرار الذي اعتمد للتو.

السيد مايور (هولندا) (تكلم بالإنكليزية): لقد انضمت
هولندا عن طيب خاطر إلى تواافق الآراء حول مشروع
القرار A/C.1/53/L.12/Rev.1، بشأن تقرير مؤتمر نزع
السلاح، وتود أن تعرب عن تقديرها البالغ لرئيس مؤتمر
نزع السلاح، السفير سوتار ممثل المملكة المتحدة، ولمن
سبقوه في المنصب، على إحراراً لهم تقدماً في المسائل
المتعددة قيد المناقشة في مؤتمر نزع السلاح. لقد أحرز
الكثير من التقدم، ويمثل ذلك بشير خير لأعمال مؤتمر
نزع السلاح في عام ١٩٩٩.

وبما أن مشروع القرار A/C.1/53/L.12/Rev.1 لا يذكر
صراحةً أعمال المنسقين الخاصين الستة الذين عينوا
خلال دورة عام ١٩٩٨ لمؤتمر نزع السلاح، رغم ورود ذكر
مسؤلين من مسائل الإصلاح، أود اغتنام هذه الفرصة
للإشارة، باسم وفدي، بالمنسقين الخاصين المعنيين
بثلاث مسائل مضمونة - منع حدوث سباق تسليح في
الفضاء الخارجي، والألغام الأرضية المضادة للأفراد،
والشفافية في مجال التسلح - فضلاً عن منسقي مسائل
الإصلاح المعنيين بالتوسيع وجدول الأعمال وتحسين
عمل مؤتمر نزع السلاح وفعاليته.

ولم يتمكن المنسقون الخاصون من التوصل إلى تواافق
في الآراء بشأن المسائل التي تناولوها، إلا أنها نرى أنهم
اضطلاعوا بأعمال باهرة في محاولة التقرير بين وجهات
النظر وبالتالي في استكشاف السبيل الذي ينبغي به
للمجلس أن يتصدى لهذه المسائل في المستقبل القريب.
ونأمل أن ينظر في توصياتهم سريعاً بروح إيجابية.

ونحن بالتالي نعلق أهمية رئيسية على أن نصبح عضواً
في المؤتمر.

إن المادة ٢ من النظام الداخلي لمؤتمر نزع السلاح
تنص على إعادة النظر في عضوية المؤتمر في فترات
زمنية منتظمة. وسبب تلك المادة واضح ألا وهو أنه ينبع
من التوتر القائم بين محدودية العضوية في المؤتمر من
جانب، وال範圍 العالمي الذي تتصف به مهماته من جانب
آخر. وتمثل هذه المهام في التفاوض على اتفاقيات
متعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح بهدف ضمان
تقيد جميع الدول بها. لذلك، تعتبر البرتغال واليونان أن
مؤتمر نزع السلاح ينبغي أن يفتح بابه أمام جميع
الدول التي تقدم طلباً للعضوية. وذلك النهج وحده هو
الذي سيزيد تدريجياً التوتر القائم بين العضوية
المحدودة والصفة العالمية التي تتصف بها أنشطة
المؤتمر.

وتعزيز شرعية المؤتمر السياسية سييسر احتمالات
اكتسابه صفة العالمية وتطبيق الصكوك القانونية التي
يصدرها. ولهذا ينبغي أن ينص كل قرار للتحرك في هذا
الاتجاه على مبدأ التوسيع بوصف ذلك عملية نشطة
وآمنة لمنع تطبيق مفهوم "الفترات الزمنية المنتظمة"
المشار إليها في المادة ٢ تطبيقاً خاطئاً. ونحن نفهم أن
"الفترات الزمنية المنتظمة" لا تعني كل ١٠ سنوات أو ٢٠
سنة.

وقد أعربت البرتغال واليونان عن تأييدهما لآخر
اقتراح يقضي بالتوسيع بوصفه خطوة تتوسط العملية
الجاربة لتوسيع عضوية مؤتمر نزع السلاح على مراحل
ليضم جميع المرشحين، وعلى أساس الفهم بأن مؤتمر نزع
السلاح سيبني هذه المسألة قيد النظر.

وبما أنه لم يتم التوصل إلى تواافق في الآراء، نعتبر
أن من الضروري إعادة تعيين منسق خاص في بداية دورة
عام ١٩٩٩ لمؤتمر نزع السلاح. وفي هذا السياق، نرحب
بحقيقة أن مشروع القرار A/C.1/53/L.12/Rev.1 يشجع
مؤتمر نزع السلاح على مواصلة مشاوراته بشأن إعادة
النظر في عضويته. ويحدو البرتغال واليونان الأمل في أن
تفضي هذه المشاورات إلى معالجة هذه المسألة بنجاح،
ألا وهي مسألة توسيع العضوية في مؤتمر نزع السلاح
التي نعلق عليها أهمية كبيرة.

تناولت اللجنة الآن مشروع القرار A/C.1/53/L.50/Rev.1، المعنون "عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكررة لنزع السلاح".

وقد أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهما في أن يعتمد مشروع القرار هذا بدون تصويت. وما لم أسمع اعترافاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقاً لذلك.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشوفغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/53/L.50/Rev.1، المعنون "عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكررة لنزع السلاح"، عرضه مثل جنوب أفريقيا، باسم الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز، في الجلسة السادسة والعشرين، في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. وبالإضافة إلى المقدمين الذين ترد قائمتهم أسمائهم في مشروع القرار، يرد اسم مقدم إضافي في الوثيقة A/C.1/53/INF/2.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): إن لم ير غب وفداً آخر في الكلام تعليلاً للموقف، سنتخذ الآن إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/53/L.50/Rev.1.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/53/L.50/Rev.1

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليل موقفها إزاء مشروع القرار الذي اعتمد للتو.

السيد كريتنبيرغر (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): يسر وفدي أن هذه اللجنة تمكنت للسنة الثانية على التوالي من أن تعتمد، بدون تصويت، مشروع قرار يتعلق بعقد دورة استثنائية رابعة للجمعية العامة مكررة لنزع السلاح. وتدل هذه النتيجة على أن الدول الأعضاء تواصل إدراك أن هذه الدورة الاستثنائية يجب ألا تعقد إلا بعد ما تتضح أهدافها وعندما يكون بالإمكان تحقيق نتائج محددة ومتوازنة تقوم على توافق الآراء. وتأيد الولايات المتحدة لمشروع القرار هذا يقوم على هذا المتطلب - متطلب التوصل إلى توافق في الآراء -

ونحن بالطبع نود أن نشكر أيضاً رئيس اللجنةتين المختصتين لمعاهدة المواد الانشطارية وللضمادات الأمنية على عملهما القيم. وأأمل أن يتسعى لهما استئناف أعمالهما من الوهلة الأولى لبدء أعمال دورة المؤتمر في عام ١٩٩٩.

السيد كيسكتيبي (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): لقد انضممنا إلى توافق الآراء حول مشروع القرار A/C.1/53/L.12/Rev.1، بشأن تقرير مؤتمر نزع السلاح إلا أننا كنا نفضل لو أبقي على صياغة الفقرة ٦ من المنطوق كما كانت في الأصل، أي، تشجيع مؤتمر نزع السلاح على أن "يكشف" بدلاً عن أن "يوافق" مشاوراته بشأن استعراض عضويته.

السيد تيماء (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): لو كان مشروع القرار هذا قد طرح على التصويت، لطلبت جنوب أفريقيا أيضاً إجراء تصويت منفصل على الفقرة ٣ من المنطوق، التي ترحب بإنشاء لجنة مخصصة في مؤتمر نزع السلاح في إطار البند ٤ من جدول الأعمال، المعنون "اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الأسلحة النووية أو الحائزه للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد ها".

أعضاء اللجنة الأولى يدركون أن جنوب أفريقيا مؤيد قوي لمسألة ضمانت الأمان السلبية وتشارك فيها بنشاط. إلا أن ضمانت الأمان السلبية، تمثل في رأينا، جزءاً لا يتجزأ من الصفة التي أبرمت داخل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عندما تعهدت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة، بموجب تلك الصفة، بالإحجام عن السعي إلى الحصول على تلك الأسلحة. ومن ثم، ترى جنوب أفريقيا أن هذه المسألة ينبغي تناولها في سياق العملية المعاززة لاستعراض المعاهدة. ويتعزز ذلك الرأي أكثر في ضوء كون مؤتمر نزع السلاح لم يحقق أي تقدم طوال جميع السنوات التي تناول فيها هذه المسألة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير في إطار تعليل الموقف.

المسائل المتبقية سريعا. ولدى هيئة نزع السلاح بالفعل بندان مضمونيان هامان ينبغي لها أن تكمل أعمالها فيهما في عام ١٩٩٩، وينبغي تخصيص القسم الأكبر من وقت اجتماعاتها لهذين البندين.

رفعت الجلسة الساعة ١٨٠٥.

بغية المضي قدما في عقد تلك الدورة الاستثنائية.

إن الدورة الاستثنائية لن تكون، في رأينا، مفيدة إلا إذا توفر توافق آراء على أهداف تطوعية وجدول أعمال متوازن لا يتضمن مسائل نزع السلاح النووي فقط بل أيضا موضوعات مثل الأسلحة التقليدية، والشفافية، وتدابير بناء الثقة، وعدم الانتشار. وقد كادت هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح أن تتحقق توافق الآراء هذا في دورتها في عام ١٩٩٨. ومن الجدير باللاحظة أنه بعد ثلاث سنوات من نظر الهيئة في هذه المسألة، عندما بدأ توافق الآراء قريب المنال، كان أشد المدافعين في الماضي عن عقد الدورة الاستثنائية هم الذين حالوا دون التوصل إلى توافق الآراء.

إن تأييد الولايات المتحدة لمشروع القرار هذا يمثل رغبة في استمرار السعي من أجل التوصل إلى توافق الآراء هذا على أساس العمل الذي أنجز بالفعل في هيئة نزع السلاح، أي تحديدا الورقة التي قدمها رئيس الفريق العامل التابع للهيئة نزع السلاح والمعني بالدورة الاستثنائية في عام ١٩٩٨، والتي ترد في المرفق الثالث ل报告 هيئة نزع السلاح (A/53/42). وفي رأينا، لا داعي للبدء من جديد، كما أن الفراغ من هذه المهمة يجب ألا يستغرق وقتا أطول.

السيدة هاملتون (استراليا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أعلل موقف استراليا بشأن مشروع القرار A/C.1/53/L.50/Rev.1 حوله.

من الأمور التي تخالف الأساليب المقبولة لعمل هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح مواصلة النظر في بند في دورة رابعة. وترى استراليا الاتفاق على ذلك في مشروع القرار هذا أمرا استثنائيا، ونحن نقبله على مضض.

لقد كادت هيئة نزع السلاح تتوصّل إلى اتفاق بشأن هذه المسألة في دورتها السابقة. وفي النهاية حال عضو أو اثنان من المجموعة نفسها التي تدعوه إلى عقد الدورة الرابعة دون تحقيق ذلك. ونحن نتوقع من الوفود المعنية أكثر من غيرها أن تشاور على نحو واف قبل الدورة المقبولة حتى يتسعى تسوية العدد القليل من